المكتبة الثقافية

١٣

الاقتصاد السّياسى

احمد محمد عبد الخالق

وزارة
الثقافة والارشاد القومى
الاقليم الجنوبى
الادارة العامة للثقافة


سياحة و ثقافة
قناة الكتاب المسموع
الكتاب
المسموع

المكتبة الثقافية

١٣

الاقتصاد السّياسى

احمد محمد عبد الخالق

الجمهورية العربية المتحدة
وزارة الثقافة والارشاد القومي
الإقليم الجنوبي
الادارة العامة للثقافة

النـــاشر



تمهيد

كان الاقتصاد ـ وما زال ـ المقصد الاسمى الذى تسعى الأمم مهما تباعدت أزمنتها واختلفت جنسياتها وتباينت حضاراتها، إلى تحقيق نتائجه وتطبيق أصوله، بل سيظل علم الثروة وتفقيه الإنسان بها متبوئاً المكانة اللائقة به. من اهتمام الأمم بأمره وإقبالها عليه. يستوى فى ذلك المتحضر والمتخلف.

فقد ألم به اليونان إلماماً لا بأس به على أيدى جمهرة من مفكريهم وفلاسفتهم الأقدمين، مثل إكزينيفون وأفلاطون وأرسطو وغيرهم، وحذا الرومان وغيرهم من بعدهم حذوهم فعالجوه على أنماط لا تختلف كثيراً فى الجوهر ولا تتفاوت فى الغاية.

غير أنه فى أوائل العصور الوسطى تعثرت الشعوب فى فهمها علم الاقتصاد وإقبالها عليه تعثراً ظاهراً، ولكنها، مع ذلك، لم تلبث فى أوائل القرن الحادى عشر للميلاد إلى الثالث عشر أن عادت إلى مظاهر التمسك به والاعتماد عليه فنشطت المدن وشاع فيها نظام الطوائف. ثم ازدادت العناية به عندما وقعت الوقيعة بين المسلمين والنصارى باندلاع ألسنة الحروب الصليبية التى كان

من آثارها المباشرة انتشار العلاقات الدولية بين بلاد المشرق والمغرب واتساع حركة الائتمان ، ونشاط التجارة الداخلية والخارجية حتى أضحت أسواق أوروبا مركزاً هاماً لعقد صفقات البيع والشراء بين أغلب شعوب عالم ذلك اليوم ، ومع هذا فقد ظل الوعى الاقتصادى المرتكز على علوم الإحصاء والمقابلة وغيرهما من العلوم الأخرى مع تطبيق أصولها السليمة أبتر غير متماسك بسبب علاجهم لمشكلاته من الوجهة الأخلاقية لا غير ، إلى أن جاء توما الاكوينى ومن لف لفه من رجال الكنيسة وأعلامها فكانت لهم فيه جولات بارعة أهمها مهاجمتهم دون هوادة ، نظام القروض بالفائدة التى كان يمارسها بنو إسرائيل مستندين فى هجومهم على الناحية الدينية القائلة بعدالة المبادلة ، ثم إقبالهم بعد ذلك على دراسة الثمن المعادل - وغير هذا وذاك من القضايا الاقتصادية الهامة . ولم يلبث بعض الكتاب والمفكرين أن نهجوا نهج هؤلاء فتناولوا بالبحث مسائل النقد بعد أن أعنتهم ما كان يصطنعه الملوك من إنقاص وزن العملة التى كانت تسك باسمهم بغرض الحصول على المزيد من الموارد المالية متذرعين فى ذلك بمواجهة نفقات الحروب التى كانت تندلع نارها حيناً وتخبو أحياناً على حد ادعائهم .

على أنه يجمل بنا قبل الاسترسال فى هذا العرض التاريخى المجمل أن نشرح بعض المصطلحات التى سوف نتعرض لها فى ثنايا الكتاب حتى لا يقع القارئ فى اللبس وبخاصة ما كان من هذه المصطلحات متصلا بشئوننا العامة وأمور معايشنا المختلفة .

(ا) — فهناك لفظ الحاجة ومؤداه فى الاقتصاد كل رغبة تتملك النفس سواء أكانت متفقة مع الأوامر والنواهى القانونية والزواجر الأخلاقية أم مخالفة لها - فرغبة الإنسان فى وسائل الترفية المختلفة مثلا تعتبر حاجة فى نظر الاقتصاد . وجماع هذه الحاجات هو المحرك للنشاط الاقتصادى ، وفى دراستها تدخل كل المبادئ الأساسية للاقتصاد - وقد عرف بعض رجال الاقتصاد الحاجة بقولهم أنها لا بد أن تكون قابلة للتعدد أى غير محددة فى العدد ، قابلة للإشباع وقابلة للاستبدال ، وأن يكمل بعضها بعضاً .

(ب) والثروة تأتى بعد الحاجة فى أهميتها فى نظر الاقتصاد الذى يعرفها بأنها الأشياء التى تشبع حاجة الإنسان بصفة مباشرة أو غير مباشرة . وهذه الأشياء يجب أن تكون ملموسة لا محسوسة فيخرج بذلك من عداد الثروة المحبة وما إليها - والثروة بالنسبة للأفراد عبارة عن الأموال القابلة للتملك المحدودة الكمية والتى لها قيمة مبادلة أو تجاريه . وبالنسبة للأمم هى ثروات

الأفراد مضافاً إليها أشياء أخرى لا تعتبر ثروة بالنسبة لهم لأنها ليست قابلة للتملك كنهر النيل لمصر مثلا، فهو ثروة للدولة وحدها ومن ذلك نخلص إلى القول بأن ثروة الدولة تقدر بمجموع المنافع التى تحصل عليها من كافة العناصر التى فى حوزتها .

ولما كانت الأموال هى موضوع الثروة فإن الأمر يقتضينا أن نذكر أهم أقسامها - فثم أموال الاستهلاك واموال الإنتاج . والأولى هى المعدة لإشباع الحاجات وهى متعددة كالمنازل والمواد الغذائية والجواهر والكتب وما إليها . اما موادالإنتاج فهى التى تستخدم فى انتاج اموال جديدة ويدخل فيها الأرض الزراعية والآلات والمبانى وما إليها .

(ح) والمنفعة وهى قابلية الشىء لاشباع حاجة سواء أكان الاشباع متفقا مع القواعد الصحية والاخلاقيه أم غير متفق — ومن المسلم به أن الغرض من تحديد المنفعة بهذا الشكل هو منع الخلط بين معناها فى اللغة الاقتصادية ومعناها فى اللغة الجارية ، إذ قد اصطلح الناس على اعتبار المنفعة مناقضة للضرر أى على عكسه .

والمنفعة ذاتية أى شخصية — فالشىء الواحد قد تكون

له منفعة مختلفة باختلاف الأشخاص ـ فالأموال المختلفة لها منافع مختلفة أيضا لدى الشخص الواحد ـ والمنفعة إما كلية أو نهائية ، فالأولى أى الكلية هى مجموع المنافع التى يحصل عليها الإنسان عند استهلاكه لها ـ والنهائية هى منفعة الوحدة النهائية التى تستعمل لإشباع أقل الحاجات لدى الإنسان بمعنى أنها المنفعة الأخيرة التى تضاف للمنفعة الكلية بإضافة آخر وحدة من السلعة المستهلكة كما سنرى فى فائض المستهلك .

(د) والقيمة : هى قيمة المبادلة أى النسبة التى تحصل بها مبادلة سلعة بأخرى فى وقت معين ومكان معين . وتسمى قيمة المبادلة بالقيمة الاجتماعية لأن المبادلة لا تتم الا إذا كان هناك مجتمع . والشكل الحديث لقيمة المبادلة هو الثمن : وهو عبارة عن نسبة مبادلة سلعة بالنقود وهى المقياس الحالى لقيم الأشياء كما نعلم .

(هـ) وفائض المستهلك : وهو عبارة عن الفرق بين المنفعة الكلية والمنفعة النهائية أو الحدية مضروبة فى عدد الوحدات . بمعنى أنه لو أنفق أحدنا مبلغا من المال فى الحصول على وحدات من سلعة معينة فإن المنفعة النهائية تقدر بمنفعة الوحدة الأخيرة

ـ غير أنه لما كانت الوحدات الأولى من السلعة تعطى منفعة أكثر من المنفعة النهائية فإن زيادة المنفعة فى كل وحدة عن المنفعة النهائية يسمى فائض المستهلك . فإذا فرضنا أن شخصا يستهلك أربع برتقالات وأعطينا المنفعة الأولى خمس درجات مثلا وللثانية أربعا وللثالثة ثلاثا وللرابعة اثنين فإن فائض المستهلك يساوى ٦ وهو مجموع الفروق الناتجة بين كل منفعة على حده والمنفعة النهائية بمعنى أن الفرق بين المنفعتين الأولى والنهائية هو ٣ وبين الثانية والنهائية ٢ والثالثة والنهائية واحد والنهائية صفر فيكون مجموع هذه الفروق ستا وهو ذلك الفائض .

ولنظرية فائض المستهلك أهمية قصوى فى علم الاقتصاد لارتباطها ارتباطا وثيقا بموضوعى المنفعة والقيمة اللذين ألممنا بهما . وقد كان لمارشال وهو أحد أساطين علم الاقتصاد الفضل الأكبر فى الإفاضة فى هذا البحث فى كتابه القيم فى أصول علم الاقتصاد . فالقاعدة العامة هى أن الثمن الذى يدفعه المشترى فى سلعة ما لا يمكن أن يتجاوز القدر الذى يكون المشترى مستعدا لدفعه دون الانصراف بعد الحصول على السلعة . لهذا يفوق التمتع أو الاشباع الذى يحصل عليه من السلعة الثمن الذى يدفعه أى

يفوق مقدار التمتع الذى يساويه الثمن المدفوع ، ومن ثم كان حصول المشترى على زيادة فى الاشباع . ففرق الثمن الذى كان المشترى مستعدا لدفعه (لو أن البائع تمسك بزيادة الثمن علاوة على الثمن الفعلى) هو المقياس الاقتصادى لزيادة الاشباع وبعبارة أخرى هو فائض المستهلك .

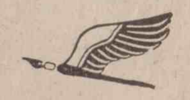
(٦) رأس المال والدخل :

رأس المال هو مجموع الأموال الاقتصادية التى يملكها شخص ما فى وقت معين . وهو إما أن يكون عينيا إذا اعتبرنا مثل هذه الأموال من أراضى ومنازل وآلات ومواد أولية ملكا خاصا له أو قيميا إذا نظرنا إلى ثمن هذه الأموال عند بيعها . أما الدخل فعبارة عن الخدمة أو المنفعة الناتجة عن رأس المال والعمل - وبعبارة أخرى فإن للدخل مصدرين ، ما يملكه الإنسان من الأموال وما يبذل من نشاط اقتصادى .

وتنقسم رؤوس الأموال إلى أقسام ثلاثة : أولها رأس المال للإنتاج وهو ما يصلح لإنتاج أموال أخرى . ورأس المال للمبادلة ويشمل الأموال التى تستعمل أداة للمبادلة . ورأس مال للاستهلاك وهو يتكون من الأموال التامة الصنع أى التى

وصلت إلى يد المستهلك النهائى بحيث يستعملها فى إشباع حاجته كالملابس والأغذية والأثاث الخ .

وقد يكون الشىء الواحد منطويا على رأس المال من أنواع مختلفة ـ فالمحراث رأس مال للمبادلة لصانعه ورأس مال للإنتاج بالنسبة للمزارع وهلم جرا .



تعريف علم الاقتصاد

الآن وقد ألممنا إلماما ببعض المصطلحات الاقتصادية القابلة للبس مع ما يجوس بالفكر أو يجرى على اللسان والقلم ... وجب أن نعرض لما عرف به الاقتصاديون هذا العلم وصلته بالعلوم والمعارف الإنسانية الأخرى متجاوزين فى كلا الحالين عن الكثير من الاختلافات التى نشبت بين هؤلاء العلماء فيما سطرته أقلامهم وأبرزته أبحاثهم .

على أنه لا يفوتنا أن ننوه بأهمية علم الاقتصاد هذا لكل من يعنى بالوقوف على الكيفية التى يسير عليها الجهاز الاقتصادى سواء للمجتمع الذى يعيش فيه ، أو المجتمعات الأخرى البعيدة عنه إن لم يكن كعلم متكامل لا يتجزأ فعلى الأقل فى أولياته وبسائطه ما دامت مشكلات الأجور والأسعار والضرائب وشئون الواردات والصادرات وسياسة الحكومة فى الصرف والإيراد...وما إلى ذلك تكتنف حياتنا اليومية فتستبد باهتمامنا أيما استبداد ... وإن كان العمليون من رجال المال يضيقون ذرعا بالتقيد بالقواعد والنظريات الاقتصادية ذاهبين مذاهب شتى فى تدبير أمورهم بطريقة أو بأخرى قد تكون السبب

فى جر الفشل إلى نشاطهم والخيبة إلى آمالهم .

أما تعريف الاقتصاد فقد تضاربت فيه الأقوال وتشعبت المسالك ، وإن يكن تضارباً جوهريا ... فقد كتب فيه جهابذة اليونان من العلماء قائلين : إنه عبارة عن الثروة التى هى أهم مقومات الحياة للفرد وللمجتمع ، على حد سواء وإن النشاط الزراعى يجب أن تكون له المكانة الأولى فى المجتمع ، وأنه ينبغى علينا إنشاء مجتمع قوامه المصلحة العامة ... ثم جاء أفلاطون فى جمهوريته فنادى بإلغاء نظام الملكية ونظام الأسرة فتصبح النساء والأطفال ملكا مشاعا أما أرسطو فقد فرق بين ثلاثة أنواع من أوجه المعاش هى :

الطبيعية ... وغير الطبيعية ... والمختلطة ...

فالأولى كالصيد والقنص ، والثانية كالنشاط الذى يهدف إلى اجتناء الربح ... والثالثة كالصناعات الاستخراجية المختلفة .

أما الرومان فقد ظلت آراؤهم متأثرة بسابقيهم من الأغريق لم تخرج عنها أو تكاد باستثناء بعض متشرعيهم ممن حللوا بدقة فكرة المبادلة ... وشرحوا وظائف النقود شرحاً لا بأس به ... أما فى العصور الوسطى فقد عقم الفكر الإنسانى أيما عقم فلم ينتج ما يستحق الذكر فى شئون الاقتصاد عائداً به إلى الاقتصاد العائلى

الفطرى حتى جاء أحد العلماء الفرنسيين وأعنى به انطوان دى مونكريتين فاستعمل عبارة الاقتصاد السياسى للدلالة على ذلك العلم ... وقد كان ذلك فى سنة ١٦١٥ م التى انتشر فيها اتخاذ تلك العبارة علماً عليه حتى يومنا هذا ... وإن حاول بعضهم قصرها على اللفظ الأول دون الثانى فأطلق عليه علم الاقتصاد وحسب ولكن هذا الرأى لم يلق كبير تأييد ... ثم جاء (كاميل برو الاقتصادى الفرنسى) فعرفه بأنه العلم الذى يبحث فى كيفية تكوين وتوزيع واستهلاك الثروات التى تفى بحاجات الجماعات وبأحسن الوسائل لتحقيق يسر الأمم وهناء الأفراد مع مراعاة كل من البيئة والزمان ...أما فى عصرنا الحالى فقد عرفه بعضهم بأنه العلم الذى يدرس النشاط الإنسانى لإشباع حاجياته وذلك باستعماله المصادر النادرة القابلة لأن يستبدل بها غيرها .

والاقتصاد أنواع عديدة أهمها :

الاقتصاد النظرى ... والاقتصاد التطبيقى ... والاجتماعى والقومى ... والدولى .

النظرى :

فالاقتصاد النظرى عبارة عن اكتشاف القوانين الاقتصادية

وذلك بالالتجاء إلى الفروض كأن يفترض رجل الاقتصاد هيئة اجتماعية على نحو ما ثم يستخلص النتائج التى تترتب على ذلك الفرض ... وقد سار مارشال على هذا النهج فى شرحه لنظرية الأثمان والظروف التى يتحقق فيها توازنها .

التطبيقى :

والتطبيق يهدف إلى تطبيق القوانين المستخلصة من الاقتصاد النظرى ، ويبحث فى الوسائل التى يتسنى بها زيادة الثروة والإنتاج ... على أنه ينبغى الجمع بين الوجهتين النظرية والعملية ؛ لأن المبادىء الاقتصادية لا تعتبر وافية دون بيان النتائج العملية المترتبة عليها .

الاجتماعى :

ومن شأن الاقتصاد الاجتماعى أن يظهرنا على الوسائل التى من شأنها تخفيف وطأة المظالم الاجتماعية وتحسين أحوال العمال ... ونظرية التوزيع هى أهم ما يتعرض له ذلك النوع من الاقتصاد .

القومى :

والاقتصاد القومى يدرس حالة كل أمة حية كائنة من الوجهة الاقتصادية ... وذلك لأنه يختلف بداهة فى دولة عنه فى الأخرى ، وجدير بنا أن نشير بهذه المناسبة إلى وجوب التحرز من الخلط بين هذا اللون من الاقتصاد والقومية الاقتصادية ، وهى الفكرة القائلة بوجوب توسيع قوى الدولة المنتجة حتى يقل اعتمادها على الدول الأخرى كما تفعل حكومة الثورة الرشيدة فى نهضتنا الاقتصادية الحالية .

الدولى :

والاقتصاد الدولى يرمى إلى دراسة العلاقات الاقتصاية بين الدول المختلفة ... ذلك بأن الدول مرتبطة اقتصاديا ببعضها البعض لأنه من المستحيل أن تسد دولة حاجاتها من إنتاجها القومى وحده الشىء الذى هو موضوع التجارة الدولية .

الاقتصاد والعلوم الأخرى :

رأينا إذن من تعريف علم الاقتصاد أنه علم وفن معاً .. لذلك وجدت بينه وبين باقى العلوم صلة كبرى ... فهو : نوع

من علوم الاجتماع التى تدرس طبائع الناس ونشاطهم فهو من أجل ذلك وثيق الصلة بعلوم القانون السياسية والأخلاق ...

فيعنى الاقتصادى عند وضعه قاعدة أو مبدأ اقتصاديا بالنتائج العادلة أو الجائرة التى تنشأ عند التطبيق ... وكذلك يضع المشرع قوانينه تبعاً للحالة الاقتصادية كما هو الحال فى قواعد الملكية والمواريث والإلتزامات المدنية والتجارية وما إليها ...

وكذلك تتأثر الأحوال الاقتصادية بالميول السياسية ، كما تتغير هذه الميول تبعاً للظروف الاقتصادية ... أما علاقة الاقتصاد بالأخلاق فتبدو واضحة جلية فى اهتمامه بشئون العمال والعجزة والمرضى والمعدمين وبحثه عن خير النظم المحققة للعدالة ... فالتنظيم التشريعى والاقتصادى للعمل وتحسين مستوى المعيشة فى أمور المسكن والغذاء والصحة والتعليم ... ومنع الأخطار التى يتعرض لها العمال ، أو تقليلها بإتباع وسائل الإدخار والتأمين وبذل الإعانات ، كلها تنظيمات مشبعة بالاعتبارات الأخلاقية الضرورية .

قوانين الاقتصاد ومذاهبه

ولكن هل ينطوى علم الاقتصاد السياسى على قوانين ونظريات يمكن عند تطبيقها الاعتماد عليها مثل باقى العلوم ؟ الجواب على ذلك : بالإيجاب ولا شك ، فهناك قوانين ونظريات اقتصادية هى نتيجة للتجارب العلمية التى قام بها فريق من رجال الاقتصاد على مر الأيام وتعرف بالقوانين الاقتصادية ولولاها لما أمكن التنبؤ بحدوث ظواهر خاصة تحت شروط خاصة تنتج عنها ظواهر أخرى معينة ولو كانت تقريبية ، ولولاها ما استطاع مديرو المنشآت التجارية والصناعية والزراعية أن يرسموا لها خطة ينتهجونها فى نشاطهم الحيوى ، ولما أمكن رسم ميزانية الحكومات ووضعها موضع التنفيذ ، ولا ختلطت تلك القواعد عند تطبيقها فجاءت مهزوزة مرتبكة . إن هذه التنبؤات الاقتصادية (كما أشرنا) وليدة التجارب الثابتة التى لا يعتورها أى شك . فإذا شعر منتج مثلا أن الثمن الذى يبيع به إنتاجه غير كاف عمد إلى الإقلال من ذلك الإنتاج ، وإذا بولغ فى إصدار العملة الورقية اختفى الذهب من التعامل ، وإذا ارتفع أو انخفض سعر الفائدة هبطت أسعار الصكوك المالية

أو ارتفعت ، والأزمات الدورية التى تنتج من الإفراط فى الانتاج تسبقها وتعقبها نتائج حتمية معينة ، وغير هذا وذاك من القضايا والنظريات التى لا تحتمل أى شك ، كما سوف يرى القارئ .

أما هذه القوانين فهى بين طبيعية دائمة وقوانين تاريخية متغيرة ، فالأولى هى من أعمال الطبيعة كما يقول الطبيعيون من رجال الاقتصاد وهى علاوة على خضوع الإنسان لأحكامها رضى أو لم يرض فإنها كالقوانين والنواميس الطبيعية الأخرى نافعة للإنسان لأنها مظهر لإرادة الخالق . على أن هناك فريقاً آخر من الاقتصاديين يعرفون بالتقليديين وعلى رأسهم آدم سميث عمدة الاقتصاديين الانجليز يرون أن هذه القوانين لا يمكن تجنبها وأنها تحكم نظام الظواهر الاقتصادية بصفة مطلقة عامة ولكن لا دخل للإرادة الالهية فيها . فالقوانين الاقتصادية هى فى الواقع قوانين علمية كما فى علمى الطبيعة والكيمياء وليس يهم أن تكون حسنة النتيجة أو سيئتها طالما أن الإنسان خاضع لها . أما التاريخية فهى ما يستنتجه الاقتصادى من أحداث التاريخ وهى كما ترى خاضعة للتغيير والتبديل أى أنها تعميمات مقابلة لحالات اجتماعية ولا تعتبر صحيحة إلا بالنسبة لهذه الحالات .

وأيا كان الجدل الذى دار بين رجال الاقتصاد حول ماهية هذه القوانين (وهل هى طبيعية أم تاريخية ، شرطية أو غير شرطية فإن الرأى المتفق عليه) هو أن هذه القوانين إما ثابتة أو متحركة . فالثابتة هى التى تنطبق على ظواهر اقتصادية فى بلد وفى وقت معينين ، كما لو درسنا متوسط سعر الفائدة فى مصر فى سنة ١٩٣٦ لنستنتج من هذه الدراسة قضية اقتصادية . والمتحركة هى الخاصة بظواهر اقتصادية فى أزمنة وبلاد مختلفة ، كما لو أردنا تفسير تقلبات سعر الفائدة فى القرن التاسع عشر مثلا . إذ سوف يكون الغرض من مثل هذا البحث كشف قانون متحرك .

والشىء الذى لا شك فيه ، هو وجود قوانين اقتصادية وهى قوانين شرطية ، أى لابد من توافر شروط معينة لافتراض ظهورها . فإذا أردنا أن نحدد الثمن لسلعة ما طبقاً لقانون اقتصادى معين ، وجب توافر شروط معينة لا تتحقق كلها فى الغالب ومع ذلك فانها تدل على النتائج المحتملة التى تترتب على ظواهر أو إجراءات معينة . وهذه النتائج لها أهمية كبرى ولو كانت تقريبية .

وللوصول إلى هـــذه القوانين والنظريات طريقان هما : الاستنباط وهو : الأخذ بطريقة عامة مسلم بصحتها توصلا إلى

تقدير أمور جزئية عن طريق الاستنتاج المنطقى المعقول وهى تتخذ فى حل المشكلات والقضايا الهندسية . ثم الاستقراء وهو : ملاحظة وقائع خاصة للوصول إلى حقائق أخرى عامة ، الشىء الذى يتبع فى علمى الطبيعة والكيمياء ففيهما يصير الانتقال من الخاص إلى العام كذلك الذى وقع لنيوتن إذ أنه بعد أن تمعن فى ظاهرة سقوط الأجسام توصل إلى قانون الجاذبية العام .

ظلت طريقتا الاستنباط والاستقراء النهج الوحيد الذلول الذى سلكته المذاهب التقليدية الاقتصادية فى سبيل استنباط القوانين التى تطمئن إلى سلامتها وتسير على هديها . فأخذ الطبيعيون بفكرة النظام الطبيعى العام وهو : نظام الحرية والملكية مستعملين طريقة الاستنباط البحت ، غير أن كبيرهم « آدم سميث » لم يكتف بها بل لجأ معها إلى نهج الاستقراء إلى أن جاء أمثال « ريكاردو وجون استيوارت ميل » وهما من أتباعه فأكثروا من انتهاج طريقة الاستنباط كقاعدة أساسية لأبحاثهم معرضين عن الاستئناس بالدراسة التاريخية متمسكين بالحوادث الاقتصادية وحدها حتى توهموا أنها متماثلة فى مختلف العصور والبلاد .

أما أصحاب المذهب التاريخى الذى نشأ فى ألمانيا فى أوائل القرن التاسع عشر فقد آثروا استعمال طريقة الاستقراء على

الأخرى ، وقد لقى مذهبهم هذا نجاحاً كبيرا فى كل من (انجلترا وفرنسا والولايات المتحدة) ويرى أنصار هذا المذهب : أن النظم الاجتماعية فى تغير مطرد وكذلك شأن الأحوال الاجتماعية التى هى وليدة هذه النظم التى تعتمد أكثر ما تعتمد على دراسة الماضى وبعبارة أخرى على النقد التاريخى . ومن مظاهر هذا المذهب الابتعاد عن كل تعميم مع إعطاء ملاحظة الوقائع الثابتة الأهمية الأولوية فى البحث وإن كان مما يؤخذ عليه إعراضه الكلى عن طريقة الاستنباط ولو على سبيل المساعدة .

أما المذهب الرياضى فقد آثر طريقة الاستنباط لأنه يطبق وسائل الاستنتاج والترقيم بالأشكال والجداول المستعملة فى الرياضيات ، حيث يمكن تحويل الوقائع الاقتصادية إلى أشكال هندسية ومعادلات جبرية وخاصة ما كان منها متعلقاً بالقيم والأثمان . وقد أخذ بهذا المذهب اقتصاديو « فرنسا وانجلترا وسويسرا وألمانيا وإيطاليا والولايات المتحدة » .

وثم المذهب النفسانى : الذى نشأ أول ما نشأ فى النمسا والذى نعى على المذهب التاريخى عجزه عن الوصول إلى خاتمة نهائية فى موضوعاته الاقتصادية التى يعالجها . وأتباع هذا المذهب يرون أن الظواهر الاقتصادية ليست سوى ظواهر اجتماعية وأنه لا بد

من دراسة الشخص الاجتماعى سواء فى عواطفه ومشاعره إذا ما أريد البحث فى دوافع النشاط الاقتصادى . وجدير بالذكر أن هذا المذهب ذو أثر كبير فى نظريه القيمة .

وأياً كانت الطريقة أو المذهب الذى يريد رجل الاقتصاد أن ينتهجه بغية الوصول إلى النتائج التى ينشدها فلا بد له أن يلاحظ الوقائع إذ أن الحقائق الاجتماعية متغيرة معقدة لا غنى له عن دراستها عن كثب . على أنه فى تفسير الوقائع يحسن به أن يلتجىء إلى التحليل النفسانى ، لأن الوقائع الاقتصادية هى من عمل الإنسان . ولعل خير ميدان لملاحظة الوقائع هما ميدانا الإحصاء وإجراء التحقيقات أى الدراسة العددية للحقائق الاجتماعية ثم الملاحظة المنظمة لعدد كبير من الوقائع . فإحصاء السكان مثلا يبين حالاتهم من حيث الجنس والسن والحرفة ، وإحصاءات التجارة الخارجية تبين مقدار البضائع المستوردة والمصدرة . كما أن التحقيق تقوم به الهيئات العامة وبعض الهيئات الخاصة ، الأولى : مثل البرلمان ومجلس الأمة وما إليهما والثانية مثل : نقابات العمال وما شاكلها .

السياسات الاقتصادية

رأينا في الفصل السابق كيف كان التسلسل التاريخي للمذاهب الاقتصادية ، وسنرى في هذا الفصل كيف أن الفكر الاقتصادي أو السياسات الاقتصادية « التي أخذت في الالتئام بعد عصر تكوين الدول الحديثة في غضون القرن السادس عشر » قد انتظمت مذاهب مختلفة لابد من الإلمام بها حتى لا يكون ثمت من أحداث علم الاقتصاد ماهو غريب على القارىء . فثم المذهب التجاري ، والمذهب الحر ، والاشتراكية ، والفاشية ، والمذاهب التي بين الحرّية التجارية والفاشية كما سنرى .

المذهب التجاري :

فبعد أن غزت العلوم والفنون ممالك الغرب بفضل الحركة العلمية التي أوجدها عصر النهضة في القرنين الخامس عشر والسادس عشر على يد آل مديتشي ، وبعد أن تكونت الدول الحديثة في أوربا ، ظهرت في الأفق الاقتصادي بوادر سياسة جديدة عرفت بالمذهب التجاري اعتنق مبادئها أنصار عديدون في كل من فرنسا وبريطانيا . وأساس هذه السياسة اعتبار معدني

الذهب والفضه المقياس الصحيح الذى يقدر به ثراء الأمة أو بعدها عنه . لذلك كان اهتمام أتباع هذا المذهب موجها إلى تجارتهم الخارجية باعتبارها الطريقة المثلى لتبادل هذين المعدنين بين الشعوب وإلى وجوب بلوغهم القمة فى زيادة صادراتهم على وارداتهم للوصول إلى غرضهم. لذا أخذت الدول تضع مختلف العقبات والعراقيل فى سبيل استيرادها السلع الاجنبية من الخارج مما كان سبباً فى خلق التنافس التجارى فيها ، وهو نوع من الحرب الاقتصادية لم تألفها القرون الوسطى من قبل. وضمانا لدخول المزيد من الذهب والفضة وتكديسه فى خزائنها اتجهت الدول المنتجة إلى تنشيط صناعاتها الأهلية والتشجيع على زيادة رقعة الانتاج وتعدد أنواعه . ومن ثم كان أهم أغراض المذهب التجارى أولا نشر تجارة الدولة بغرض الوصول به إلى تشييد اقتصاد قومى متين ، والعمل على تحسين ميزانها التجارى بمضاعفة صادراتها والإقلال من وارداتها والسعى حثيثا إلى اكتساب احتكارات لتجارتها الخارجية ، وأخيرا إلى بناء أسطول تجارى يمخر البحار حاملا متاجرها وأعلامها - وقد وصلت هذه السياسة التجارية إلى الذروة فى أواخر القرن السابع عشر ولكنها لم تلبث أن ابتدأت فى النكوص والتدهور مع بداية القرن

الثامن عشر لتحل محلها سياسة اقتصادية أخرى هى حرية التجارة.

الحرية التجارية :

كان أهم ماتنادى به هذه السياسة الجديدة هو أن الإنسان حر فى أن يبيع ويشترى ، وأن ينتج ويستهلك مايشاء مادامت موارده المالية تسمح له بذلك ، بمعنى أن الحرية الفردية والحرية التجارية كانتا شعار ذلك المذهب .. أما الحكومات فكان عليها أن تبتعد عن المجال الاقتصادى ، إذ ماينبغى أن يكون لها فيه شأن يذكر . لقد كان من أهم مظاهر القرنين « الثامن عشر والتاسع عشر » هو التوسع فى التجارة أخذا وإعطاء وانتهاز الفرص الموصلة إلى هذا الغرض سواء فى الداخل أو الخارج ، فلا غرابة والحالة هـــذه أن نرى أصحاب المصانع يقفون بالمرصاد لمحاربة كل قانون يحد من الانتاج وأن همهم كان موجها دائما أبدا إلى توسيع تجارتهم لكى يتضاعف الطلب على السلع التى ينتجونها ثم إلى الاستجابة إلى تلبية كل طلب عليها ـ فكم من مرة حملوا راية العصيان فى وجه كل قيد يوضع للحد من الأجور وحرية التعامل ـ وهكذا تمخض مذهب الحرية التجارية عن حركة اجتماعية يؤيده فى حمل لوائها الكثير من قطاعات المجتمع ، بمعنى أنها كانت الوسيط

الملائم بين مصالح الفرد ومصالح المجتمع . ومامن شـــك فى أن سياسة اقتصادية من هذا النوع من شأنها أن تجعل من يملكون القوة الشرائية قادرين على الايحاء إلى المنتجين بانتاج السلع التى يؤثرونها وبالكميات التى يرونها لازمة لهم .

وقد عرفت هذه السياسة كيف تكون لنفسها نظاما للرقابة محكم الأطراف . فمن ذلك أن الأسعار تحدد كمية السلع المعدة للاستهلاك ، وأن فى هذه الأسعار مضافا إليها مصاريف الانتاج خير مرشد لتنظيم هذا الانتاج . لذلك كان دور الحكومات قاصرا على أمن الناس وأمن ممتلكاتهم سواء فى داخل البلاد أو على حدودها . وصفوة القول : أن مذهب حرية التجارة كان السبب فى التوسع الصناعى ورفع المستوى المادى للمعيشة إلى حد لم يعهده العالم من قبل .

ومع أن هذا المذهب الاقتصادى الجديد لم يعرفه العالم الغربى إلا فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر فإن العرب ، « كدأبهم فى الكثير من علوم الدنيا والدين » كانوا قد عرفوه وعالجوه زهاء ثلاثة قرون قبل هؤلاء . فقد نعى ابن خلدون فى مقدمته الشهيرة على الحكومات تدخلها فى الأمور الاقتصادية لصالح السلطان وأبان الضرر الذى ينجم عن تدخلها فى مثل هذه الأمور فهو يقول :

« إن الدولة إذا ضاقت جبايتها وقصر الحاصل على الوفاء بحاجاتها ونفقاتها .. عمدت إلى استحداث التجارة والفلاحة للسلطان وهو غلط عظيم وإدخال للضرر على الرعايا من وجوه متعددة .. » الخ

ومع ذلك فقد عدلت معظم الدول عن اتخاذ هذا المذهب قاعدة لسياستها الاقتصادية فى العهد الأخير للخطأ الذى ارتكبه فى تعريفه للانتاج بقوله : إنه خلق مادة جديدة إذ الواقع خلاف ذلك فهو لم يخلق مادة جديدة وإنما خلق المنفعة ؛ ولخطئه أيضاً فى القول بفرض الضرائب على الأرض وحدها ؛ لما فى ذلك من الاجحاف بطبقة الزراع ، وفى الاكتفاء بفرض ضريبة واحدة إذ هى لاتكفى لسد حاجة الدولة .

على أن ذلك لايصح أن ينتقص من قدر معتنق هذا المذهب من أنهم أول الواضعين لأسس الاقتصاد السياسى كعلم ، وأعنى بهؤلاء أمثال آدم سمث (١٧٢٣ — ١٧٩٠) صاحب كتاب « ثروة الأمم » وتوماس مالتس (١٧٦٦ — ١٨٣٤) واضع رسالته فى السكان القائلة بأن هناك ميلا إلى ازدياد عدد السكان بنسبة أكبر من نسبة تزايد المواد الغذائية : بمعنى أن الزيادة فى السكان تسير بنسبة هندسية فى حين أنها فى الغذاء بنسبة حسابية . ومن هذا كان تشاؤمه الاجتماعى من أنه سوف يأتى

وقت يصبح فيه عدد السكان من الكثرة بحيث لاتكفيهم المواد المعيشية الموجودة . وإذن لابد من وضع عقبات لمنع زيادة السكان هذه الزيادة المطردة . ودافيد ريكاردو (١٧٧٢ — ١٨٢٣) صاحب كتاب « مبادىء الاقتصاد السياسى » وصاحب نظريات القيمة ، والأجر الطبيعى ، والريع العقارى ، والضرائب وغيرها مما كان له اليد الطولى فى التأثير فى آراء الاشتراكيين الذين أعقبوهم . ومن أنصار المذهب الحر أيضاً « جون سيتورت ميل » (١٨٠٦ — ١٨٧٣) وله كتاب فى الاقتصاد ، ولعل أكبر أثر له تمهيده لنظريات الاشتراكية العلمية التى سوف نعرض لها فيما يلى .

هذا فى إنجلترا أما فى فرنسا فكان هناك « جان باتيست ساى » (١٧٦٧ — ١٨٣٢) وهو أول من قال بضرورة الفصل بين المنظم وصاحب رأس المال ، وهو صاحب نظرية الثروة التى تعتبر الخدمات ثروة الأموال المادية سواء بسواء . ثم باستيا (١٨٠١ — ١٨٥٠) الذى خصص جزءا كبيرا من دراساته لمهاجمة الاشتراكية بعد ظهور بوادرها فى فرنسا . ومن أهم كتبه « السفسطة الاقتصادية » و « التناسق الاقتصادى » . وهو ممن عارضوا ريكاردو فى نظرية الريع ،

أما فى أمريكا فهناك أمثال : كان كرى (١٧٩٣ — ١٨٧٩) وهو من الاقتصاديين الأحرار وأهم ما كتبه فى الاقتصاد « العلم الاجتماعى » وقد ناقض ريكاردو فيما جاء فى كتابه « الماضى والحاضر والمستقبل » عن النظام التاريخى للزراعة الذى اتخذه ريكاردو أساسا لنظرية الريع .

ثم تأتى الاشتراكية التى سوف تكون موضع الفصل التالى لتعدد مذاهبها وتشعب مسالكها كما سوف نرى .



المذاهب الاقتصادية

الاشتراكية :

نبتت النظرية الاشتراكية منذ العصور الأولى لوجود الجماعات ... فكانت ولا زالت عدو الفردية الألد كما سنرى ... وهى فى جماع نظرياتها التى تطورت إليها على مر الأيام ترمى إلى إلغاء الملكية تحقيقاً للعدالة والمساواة بين الأفراد ، زاعمة أن الفوارق الاجتماعية التى رمى بها المجتمع هى وليدة عدم توافر العدالة فى أصول النظم الاقتصادية على اختلاف نزعاتها ... ومع ذلك فإن إلغاء الملكية وحده غير كاف فى نظرهم للقضاء على هذا الإجحاف بل لابد أن تقوم الدولة بإدارة دولاب الحياة المادية للجماعة من إنتاج ومبادلة وتوزيع وما إلى ذلك من نواحى النشاط الإنسانى ... وليس مفاد ذلك أن الاشتراكية لا تقيم للحرية الفردية وزنا ... وإنما هى ترى أن صيانة هذه الحرية لا تأتى إلا عن طريق التدخل من جانب الدولة ...

ففيما يختص بمبدأ المساواة فإن الاشتراكية لا تنفرد به دون

غيرها وإنما هى رغبة تستبد بكل المذاهب حتى الفردية منها ، ولكنها تختلف فيما لدى الأحرار عما عند الاشتراكيين إذ هى عند الفريق الأول مجرد شعور أو عاطفة يرمى تحقيقها إلى تخفيف ويلات الإنسان بينما هى عند الثانى : عبارة عن مقاومة الاستهتار بمبدأ العدالة الذى وطئته الأقدام ... ولذا كان هدف الاشتراكيين فى تحقيق المساواة أشد عنفاً وأكثر ضراوة وتطرفا ...

أما إلغاء الملكية فهو المظهر الوحيد الذى تنفرد به الاشتراكية دون غيرها ، ومؤداه القضاء على الملكية بسبب حرمان الفرد من الحصول على ثمرة عمله كاملة غير منقوصة ... وصفوة القول فى الاشتراكية : أنها النظام الذى بمقتضاه تمتلك الدولة أغلب المصادر الاقتصادية إن لم يكن كلها ... ويؤكد الاشتراكيون فى معرض المقارنة بين الاشتراكية والرأسمالية أن هذه الأخيرة وإن تكن نظاماً اقتصادياً معترفا به ... إلا أنها أصل كل بلاء أصاب المجتمع . . والاشتراكية فوق ذلك ، نظريات متعددة تتحد فى طلب المساواة الفعلية وإلغاء الملكية فهناك الاشتراكية الجماعية ، والاشتراكية الزراعية والشيوعية والفاشية والاشتراكية الديمقراطية التعاونية ... الخ .

الاشتراكية الجماعية :

يرمى هذا النوع من الاشتراكية إلى استيلاء الدولة والجماعة على كافة مصادر الإنتاج وذلك عن طريق إلغاء الملكية الفردية الكبرى فى المحيطين الزراعى والصناعى مع الإبقاء على الملكيات الصغيرة . وهى فى ذلك لا تختلف عن الماركسية إلا فى أن هذه الأخيرة تنكر حتى هذه الملكيات على أصحابها من فلاحين وصناع . ومن مبادىء الاشتراكية الجماعية حرمان الفرد مما يقوم به من إنتاج مع ضم ما تنتجه الجماعة إلى بعضه البعض حتى يأخذ الفرد من ذلك الكل بنسبة ما أدى من عمل أى طبقاً للمجهود الذى بذله فيه لا بنسبة النتيجة أو المنفعة التى خلقها . وذلك هو نفس النظام الاقتصادى السائد فى الروسيا فى يومنا هذا .

الاشتراكية الزراعية :

تقول هذه الاشتراكية بإلغاء الملكية الفردية فى الأراضى الزراعية وحدها ، فتصبح الأرض ملكا للدولة تؤجرها لمن يرغبون من الزراع وتستولى على الريع الذى كان يستولى عليه الملاك فرادى ، على أن يكون نزع الملكية مقابل تعويض يدفع للمالك على أقساط بعيدة المدى .

وثمت أنواع أخرى من النظرية الاشتراكية كالاشتراكية الخيالية التى نادى بها أفلاطون فى جمهوريته من قبل، وجاراه فيها بعض الكتاب والمفكرين المحدثين ممن رأوا رأيه مثل « توماس مور وسان سيمون وغيرهما. وهناك الاشتراكية العلمية وأساسها قيام العالم الاقتصادى فى جماعات يكون كل منها شركة مستقلة، كما جاء فيما كتبه الاقتصادى الفرنسى الكبير لويس لبلان الذى يقول إن المنافسة هى أساس مصائب العمال وسبب شتى الكوارث الاجتماعية والاقتصادية أيضاً . وهذه الاشتراكية نفسها هى التى ظهرت بظهور آراء كارل ماركس (١٨١٨ — ١٨٨٣) واشتراكيته العلمية التى تقول إن الجماعة البشرية سائرة بنفسها نحو النظام الجماعى .

الشيوعية :

ويرجع ظهور الاشتراكية الماركسية إلى المنشور الشيوعى الذى أصدره ماركس إبان وجوده فى لندن فى سنة ١٨٤٨ وجاء فى ختامه العبارة الشهيرة : أيها العمال من كافة البلاد اتحدوا ولا تتفرقوا ، على أن هذا المنشور لم يظهر أثره فى الحال وإنما اتجهت الأفكار إلى مذهب قائله عندما نشر فى سنة ١٨٦٧

كتابه بعنوان « رأس المال » وفيه يرى : أن الجماعة إنما تتحول رغما عنها وبقوة الأشياء إلى النظام الجماعى . فالمصالح المادية هى التى تحرك الأفراد ومن ثم تؤثر فى النظم القائمة والأخلاق المتوارثة أو المكتسبة ، وأن النظام الرأسمالى لابد سينتهى تقدمه عند حد وأن تكون نهايته فى محيط أعظم الدول تقدماً فى الصناعة ، وهو يعنى انجلترا « ذلك العهد انتهى » . غير أن هذا النظام الرأسمالى شاهد مطلع القرن العشرين وأكثر من نصفه وهو لا يزال منتصبا على قدميه متين البناء . ثم جاء بعده « لينين » ، وهو من حوارى « ماركس » فأدخل بعض التعديلات على آراء أستاذه لكى يستبق الحوادث ويظهر العالم على أن ثورة سنة ١٩١٧ إنما ظهرت فى الروسيا دون أعظم الدول تقدماً فى الصناعة . فلما لم تتحول الجماعة إلى النظام الذى نادى به « ماركس ولم تطغ طبقة العمال على الرأسماليين انشق بعض دعاة الاشتراكية المتطرفة على مذهب مؤسسها . بل كان مما تنبأ به نبى الشيوعية أيضاً أن تركزاً عاجلا سوف يقع فى المنشآت الكبرى نتيجة لانتشار الشركات والكرتل والترست . والأخيرتان عبارة عن انضمام شركات بعضها إلى البعض وبذلك تختنق المشروعات الصغيرة ويتضاعف عدد العمال

ويقل عدد الرأسماليين شيئاً فشيئا . ولكن ذلك لم يحدث إلا فى القليل النادر .

ومع ذلك فإن مطامع الاشتراكية ما زالت كما هى وما فتئت تحرك نفوس الجماعات وتثير شهواتها . فيرى بعض أنصار الاشتراكية إجراء إصلاحات تدريجية بالطرق النيابية المشروعة لزحزحة الرأسمالية عن موقفها وتحويلها إلى اشتراكية ، وذلك هو فريق الاشتراكيين المصلحين . وثم فريق آخر لا يؤمن بالاصلاح النيابى ولا يعترف إلا بالعنف والقوة ، ويعرفون بالثوريين ، وقد تضاعفت شكيمة هذا الفريق الأخير منذ انتصار البلشفية فى سنة ١٩١٧ . فأنشأ المصلحون ما يعرف باسم الدولية الثانية والثوريون ما يطلق عليها اسم الدولية الثالثة ، الأولى : اشتراكية جماعية والثانية : اشتراكية شيوعية .

ولكن إذا كانت الماركسية ترمى إلى تحرير الطبقة العاملة فمن المشاهد أن كافة زعمائها حتى « لينين » لم يكونوا قط من طبقة العمال بخلاف الحركة النقابية فإنها ترمى إلى تحرير العمال على أيدى زعماء من العمال أنفسهم وإلى أن لا تكون الملكية جماعية فى يد الدولة بل فى يد النقابات وبذا تحل هذه مكان تلك .

الفاشية :

هى حركة عملية سياسية اقتصادية ، غرضها تدخل الدولة فى سائر أنواع النشاط الاجتماعى مع الإبقاء على الملكية الفردية ، وقد ظهرت هذه النظرية فى أوائل القرن العشرين على أثر فشل المذاهب الاقتصادية المختلفة فى علاجها لمشاكل العمل والعمال وأصحاب رأس المال وغيرها . وكانت فى أول أمرها حركة عملية ليس لها نظرية أساسية معينة كما أنها بدأت سياسية قبل أن تكون اقتصادية . وكان أول عهدها بالظهور فى إيطاليا على يد « موسولينى » الذى كان قد نشأ اشتراكياً من أنصار العمل المباشر دون عناية منه بالنظريات السياسية ، فبدأ حملته منذ سنة ١٩١٤ كجمهورى متطرف وانشق على الحزب الاشتراكى لإيطالى بعد أن كون حزبه الفاشى الثورى الذى انضمت إليه كل العناصر الثورية المنشقة على الاشتراكية .

والدولة ووظيفتها هى أساس الفاشية وعندها أنها مطلقة لا ينظر فيها للأفراد أو الجماعات فى حد ذاتها وإنما فى علاقاتها بها . فهى تعتمد على كافة الطبقات وبخاصة الطبقة المتوسطة ويقوم تصريف الأمور الداخلية والخارجية فيها على أساس المصلحة

العامة للمجموع دون المنافع الخاصة للأفراد أو الأحزاب ، كما يعتبر الإصلاح فى كل النواحى غرضاً أساسياً لها . ويقرر النظام الفاشى أن السلطة يجب أن يتولاها زعيم قوى الشكيمة يجمع بين الشجاعة والإدراك والنزاهة التامة .

والفاشية تحارب الديمقراطية النيابية ، وتعمل على إبادة النظام البرلمانى القائم على تعدد الأحزاب ، وأهم فكرة فى الفاشية هى الدولة النقابية ، إذ يدخل النظام النقابى أو ما شابهه ضمن قواعدها الأساسية . فبدأت إيطاليا بتنظيم النقابات وذلك بتمثيل كل نواحى النشاط الأهلى ، لهذا اتخذت الخطوة الأولى فى سبيل الدولة النقابية الكلية ، وقد نص على حرية الانضمام إلى النقابات المختلفة والاعتراف الرسمى بالنقابة متى انضم إليها ١٠ ٪ من مجموع المشتغلين بالمهنة حتى غير المنضمين إليها ، كما نص على منع الاعتصاب من جانب العمال أو إغلاق المصانع من جانب أصحاب العمل وجعل أحكام محكمة العمل إجبارية .

وقد تكفل القانون بتنظيم علاقة جماعات العمال بأصحاب الأعمال . وهو يطبق على كافة نواحى النشاط الإنتاجى من زراعة وصناعة وتجارة وائتمان وتأمين ومواصلات وفنون .

وفى سنة ١٩٢٧ صدر دستور العمل وهو للفاشية بمثابة حقوق الإنسان للثورة الفرنسية . وفى سنة ١٩٢٨ صدر قانون غير من أساس التمثيل البرلمانى وجعله متسقا والدولة النقابية .
وبذا أصبح من أهم مظاهر النقابة فى إيطاليا إدماجها فى الدولة .

الاشتراكية الديمقراطية التعاونية :

وهناك الاشتراكية الديمقراطية التعاونية التى أثبتتها الجمهورية العربية المتحدة كتجربة عملية جديدة ، فكان من باكورة نتائجها ما نشاهد من تطور عظيم فى بناء صرحنا الاقتصادى ، على أساس التصنيع وغيره من نواحى النشاط بما لا يقل شأنا عما قامت به انجلترا فى مستهل العقد السادس من القرن الثامن عشر ، الذى كان من آثاره أن تبوأت انجلترا مكان الصدارة فى دنيا الصناعة .
على أن هذه الاشتراكية التى أنبتتها الثورة المصرية المباركة على يد أبنائها البررة ورئيسها المصلح العظيم ، لم تلق من الدوائر العلمية والاقتصادية فى الجمهورية العربية ما تستحق من الشرح والتفصيل على نحو ما تفعل الهيئات العلمية فى بلاد الغرب ، لتحتل النظرية الوليدة مكانتها من الجهاز الاقتصادى الدولى ، وبخاصة وقد عنيت

بالتوجيه الاقتصادى الرصين ، والحركة التعاونية والإسكان الشعبى والتنظيم النقابى وغيرها .

فإذا تجاوزنا عن النظريات الاقتصادية العنيفة إلى غيرها من النظريات السلمية. وجدنا أن كلا من الاشتراكية المصلحة والفاشية مذهبان يلائمان التطورين الزمنى والاجتماعى الجديدين ، وأنهما بعيدان عن أساليب الشدة والعنف ، وأنهما إن اختلفا فى مسألة الملكية ، فإنهما متفقان أو يكادان فيما عداها . فمن جهة الإنتاج نجد أن كلا منهما يرمى إلى تدخل الدولة ، وإلى وضع خطة عامة للاقتصاد القومى . وأن كليهما عدو للمذهب الحر وإن وصلا إلى نفس الغرض بوسائل مختلفة ، فالاشتراكية تهدف إلى جعل رءوس الأموال ملكا عاما للدولة والفاشية إلى الدكتاتورية وإلى التعاون بواسطة النظام النقابى دون إلغاء الملكية الخاصة والاشتراكية تحاول القضاء على الباعث الشخصى بينما تحاول الفاشية توجيه هذا الباعث نحو المصلحة العامة .

وفى التوزيع ترمى النظريتان إلى تقسيم المنتجات قسمة عادلة مع بعض الاختلاف بينهما : هو أن الاشتراكية تجنح فى بعض مظاهرها إلى المساواة فى الدخل والمساواة فى التمتع ، أما الفاشية

فلا تذهب إلى هذا المدى ، بل ترمى إلى منع استغلال أرباب الأعمال للعمال عن طريق النقابات .

ومع ذلك فثم فرق آخر بين المذهبين ، هو أن الاشتراكية تدعو إلى النزاع بين الطبقات بغرض القضاء على طبقة أرباب الأعمال فى حين أن الفاشية تدعو إلى السلام الاجتماعى ، ومنع الإضرابات وتوجيه الأمة بأسرها نحو غرض أسمى تتضاءل أمامه كل مصلحة شخصية ، مع إيجاد درجة من التفاهم بين العمال وأرباب الأعمال .

الفوضوية :

وهى تقول بإلغاء الملكية بجميع أنواعها بالنسبة لأموال الإنتاج والاستهلاك وبالتنكر للدولة وللعقائد الدينية ، وذلك لأن أنصارها يرون أن طاعة الإنسان لسواه فيها إهدار لكرامته وأن كل أنواع السلطة ينطوى على وسيلة للاستغلال . وإذن فلا ضرورة تدعو لإقامة المحاكم أو سن القوانين ، كما أنه لا ضرورة لإيجاد هيئة للشرطة أو سبب لتقارض العقود من أى نوع كانت ، وهو مذهب هدام ظاهر البطلان كما لا يخفى ؛

إذ من المسلم به أن الإنسان إنما يتنازل عن جزء من حريته مقابل ما يتبقى له منها. وقد توالد هذا المذهب من الاندماج الذى حصل بين أفكار الأحرار والاشتراكيين وإن تعداهما جماحا وتطرفا.



الإنتاج

مما تقدم أن الإنتاج هو المحور الذى يدور عليه دولاب الاقتصاد وأغلب قوانينه ، كما لاحظنا أن ازدهار الأمم أو تخلفها يتوقف فى أغلب الأمر على ماهية إنتاجها وحجمه وتوزيعه إلخ . لهذا زعم الطبيعيون قديماً وهم الفيزيوكرات أن الزراعة وهى أهم المصادر الطبيعية هى العمل المنتج الوحيد . ثم جاء «آدم سميث» وأعلام مدرسته من رجال الاقتصاد فقالوا : إن النشاط البشرى أو العمل ، وبعبارة أخرى إن الصناعة أو خلق المنفعة أو زيادتها هو مصدر الإنتاج غير منازع وجاء المحدثون بعد هؤلاء وهؤلاء فجمعوا بين هذين الزعمين قائلين إن الإنتاج يشمل أنواع النشاط التى تستعمل مباشرة أو بالواسطة فى إشباع الحاجات ، أى أنه عبارة عن خلق المنفعة ، وأن العناصر التى يتكون منها هى الطبيعة ، والعمل ، ورأس المال ، وجاء العلامة مارشال فأضاف إلى هذه العناصر الثلاثة عنصراً رابعاً هو التنظيم .

المصادر الطبيعية

وتتمثل فيما يحتويه الإقليم من مناخ وأرض ومواد أولية ، وفى الماء كمصدر كبير للقوة ، ووسيلة للنقل ، ومصدر للغذاء وغيرها وكلها موزعة توزيعاً متفاوت الدرجات . فالأرض تمون الإنسان بالحيوان والنبات اللازمة لمأكله وملبسه . كما تمده بالعناصر الكيميائية اللازمة لهاتين الغريزتين الفطريتين وفى جوفها تكمن ، على تفاوت ، الثروات المعدنية المختلفة . وفى الموقع الجغرافى الملائم نفع كبير للدول لا يخفى على إنسان ، كما أن مدنية الجماعات وقف على قربها من المسالك المائية أو بعدها عنها ، الشيء الذى كان سبباً فى ازدهار البلاد الواقعة شرقى حوض البحر الأبيض وصيرورتها مهداً لكافة الحضارات والمدنيات الغابرة ، وتخلف البعض ، كما أن موقع كل من الجزر البريطانية واليابانية أفاء على تينك الدولتين مركزاً تجارياً ممتازاً ، والمواد الأولية إما نباتية كالقطن والخشب وغيرهما ، أو حيوانية كالصوف والجلود إلخ . أو معدنية كالحديد والنفط وما إليهما ، وكلها ثروات طبيعية إلا أنها موزعة توزيعاً متبايناً كان من أسباب تفوق بعض الأمم وتخلف البعض الآخر ، وقيام المنازعات

والخصومات واندلاع ألسنه الفتن والحروب ، ويتجلى مظاهر التباين فى توزيع الثروة المعدنية إذا نظرنا إلى نطاق كل من الفحم والنفط . فللدول الغنية بركان الفحم شأن كبير فى أزمنة السلم ، كما أن للآبار التى يتدفق منها النفط أهميتها القصوى فى أيام الحرب والسلم على حد سواء ، وإن كانت الطاقة الكهربائية قد زحزحت هذا وذاك عن عرشيهما وجاءت الذرة بطاقتها الهائلة فتبوأت مكان الصدارة من الجميع أو كادت .

العمل :

وهو المجهود الإرادى الذى يبذل لغرض نافع ومن خصائصه أن يكون منظماً وأن يتخذه العامل مهنة له . وحرية العمل التى لمستها العصور الحديثة مظهر جديد لم يكن معروفاً من قبل وإن تقلب صاحبه (العامل) فى أوضاع مختلفة متعاقبة كالرق والتبعية والطائفية . فنظام الطبقات وجد منذ فجر التاريخ ، ثم أعقبه نظام الرق الذى ألغى منذ سنة ١٨٣٣ ، وحلت التبعية محله فالطائفية فحرية العمل .

رأس المال المنتج :

ويعرف أيضا بالثابت أو الدائم ويتمثل فى الآلات والمهمات

والمبانى التى ينشئها الإنسان لعملية الإنتاج ، وهى عظيمة الأهمية فى تكوين الطاقة الإنتاجية لدى الأمم . وقد بين علم الاقتصاد الكيفية التى يشترك فيها كل من العمل ورأس المال فى المشروع بالنسبة للفرد المستقل الذى يشتغل برأس ماله الخاص وبعمله الخاص كالحداد البسيط والمزارع الذى يعمل فى أرضه ، وهى حالات قليلة الوقوع فى وقتنا الحاضر ، وأيضاً بالنسبة للمنتج المستقل الكبير الذى لا معدى له من الالتجاء إلى رءوس أموال الآخرين وإلى سواعد العمال المأجورين . أما جمع رأس المال لهذا الغرض فله طرق متعددة سنعرض لها فيما يلى :

التنظيم :

وهو تسخير العوامل الثلاثة المتقدمة فى عملية الإنتاج مع الملاءمة بينها بغرض الحصول على الربح . وعلى التنظيم يتوقف تأسيس المنشأة أو المشروع والسير به فى سبيل الإنتاج المثمر . والمقصود بالمشروع تنظيم إنتاج الأموال أو الخدمات بغرض بيعها وتحقيق الربح من ورائها . أما الدور الذى يقوم به المنظم فى عملية الإنتاج فمن أعقد الأمور وأدعاها إلى الحذر والفطنة واتساع المعلومات . وينقسم إلى مهمتين : فنية واقتصادية. فالأولى

تنحصر فى اختيار المكان ، وبناء المصنع ، وشراء الآلات ، والمواد الأولية ، وفى استخدام العمال وتوزيعهم على مختلف الأعمال وما إلى ذلك . والثانية تنحصر فى البحث عن مكان لتصريف منتجات المنشأة والعمل على توازن الإنتاج بالاستهلاك وتحديد نفقة الإنتاج مع الوقوف على سعر البيع الذى يترتب على الفرق بين هذا وذاك ، النتيجة النهائية ربحاً كانت أو خسارة .

وقد جرت العادة أن يكون رأس المال المنقول ملكاً لشخص مدير المنشأة كما أنه قد لا يكون كذلك . وللحصول على الأموال التى تعوزه طريقتان : القرض أو المشاركة . فاذا دخل الرأسمالى فى المشروع بصفة مقرض أو بصفة شريك فيعتبر دائناً له الحق فى الاستيلاء على فائدة عن المبلغ الذى أقرضه طوال مدة القرض ، كما أن له الحق أيضاً فى استيفاء دينه عند حلول الأجل المكتوب . ومما هو جدير بالذكر أن الرأسمالى لا يقرض أمواله أو يشترك بها إلا لثقته فى أشخاص القائمين معه بالمشروع .

ولعل من أهم ما تعنى به دراسة الإنتاج هو العمل على التوازن بين كل من الإنتاج والاستهلاك . فالإنتاج غير الكافى ضار فى حد ذاته لقصوره عن إشباع كل الحاجات ، كما أن كثرته

ضارة أيضاً، لأنها تنطوى على تبديد للثروة وإنهاك للقوى بغير طائل ؛ ولأنها كثيراً ما تكون سبباً فى إحداث الهزات والأزمات الاقتصادية .

وقد كان التوازن بين الإنتاج والاستهلاك فى العصور السابقة أمراً سهل المنال ؛ لأن كل جماعة كانت تنتج ما هى فى حاجة إليه دون كبير زيادة أو نقصان ، أما فى العصر الحاضر فإن المنشآت والمصانع تنتج السلع للمستهلكين دون معرفة بهم أو وقوف على مبلغ طلباتهم ورغباتهم ، لذا يبدو التوازن بين عاملى الإنتاج والاستهلاك مستحيلا أو يكاد . ومع ذلك فإن هذا التوازن كثيراً ما يتحقق ذاتياً ومن تلقاء نفسه لعوامل : منها ما يعرف اقتصادياً بقانون الطلب والعرض الذى من شأنه أن يرتفع ثمن السلعة أو ينخفض تبعاً لقلة الإنتاج أو وفرته . على أن ذلك لا يتم بحال إلا إذا كان هناك تقابل سريع بين العرض والطلب ، وكانت عوامل الإنتاج قابلة للتحرك دون بطء من الأماكن التى تكثر فيها الى الأماكن الأخرى المفتقرة إليها ، وكانت أسواق التداول مرتبطة ببعضها البعض . وهى كما نرى عوامل إن أمكن تحقيق بعضها فمن الصعوبة تحقيق الكل أو الأغلب الغالب . ومن ثم كان اختلال التوازن الذاتى عاملا

من عوامل وقوع الأزمات . ولعلاج الزيادة الكبرى فى الإنتاج يعمد المنتجون فى الوقت الحاضر إلى تكوين الاتحادات الصناعية لكى لا يتورطوا فى الإنتاج أكثر من قدر معين يحدده الاتحاد ويرسم خطوطه .

ومع ذلك فكثيراً ما يجد بعض المنتجين صعوبة فى تصريف منتجاتهم فى فرع أو أكثر من فروع نشاطهم وهنا يرى بعض رجال الاقتصاد أن العلاج هو فى زيادة الإنتاج فى الفروع الأخرى من الجهاز الاقتصادى العام .

على أن لعملية التوازن بين الإنتاج والاستهلاك مظاهر أخرى تتصل بالمنافسة الحرة وبالاحتكار . ويقصد بالأولى الحرية الصناعية والتجارية وبالتالى انفراد شخص أو أكثر بالقيام بعمل معين بيعاً أو شراء . ويعرف الإنتاج بأنه خاضع للمنافسة الحرة إذا كان كل شخص حراً فى اختيار المهنة التى يريد مزاولتها ، وله الحق فى انتاج أية سلعة يرغب فى انتاجها وفى المكان والوقت اللذين يؤثرهما وبالكميات التى يحددها . والمنافسة كما نعلم إما أن تكون بين السلع أو بين الأفراد المنتجين أو بين الأسواق الكبرى . فسوق نيويورك المالى مثلا ينافس سوق لندن على السيادة المالية ، كما أنه ينافس سوق بليتمور

فى تجارة الحبوب . وهناك التنافس بين الطبقات كالذى يقع بين طبقتى العمال والرأسماليين ، وبين الأمم كذلك . اذ أن العبرة عندها بمقدار إنتاجها القومى وتجارتها الخارجية .

ومن ثم ترى أن من أهم مزايا المنافسة الحرة أنها تؤدى هى الأخرى الى الاتساق بين كل من الإنتاج والاستهلاك ، كما تفضى إلى خفض الأثمان التى يدفعها المستهلك فوق أنها عنصر من عناصر الرقى فى المجتمع الإنسانى ؛ لأنها تقضى على المشروعات غير المنتجة ، وبالتالى تبقى على الأصلح وهى سنة الارتقاء .

وقل مثل ذلك فى الاحتكار فإن المحتكر يراعى على الدوام « فى تحديد كمية إنتاجه » مصلحته الشخصية فلا ينتج من السلع أو يعرض منها إلا الكمية التى يحقق له بيع وحداتها أكبر ما يمكن من الربح . ومع ذلك فلا يخلو نظام الاحتكار من بعض العيوب ، وأهمها تحكم المحتكر فى ثمن السلعة باعتباره المنتج الوحيد لها كذلك الذى تفعله شركات الماس فى جنوب أفريقيا .

ومن أهم ما تعنى به هذه الدراسة أيضاً الإلمام بما يعرف بنفقة الإنتاج وهو مقدار ما يستهلك من ثروات موجودة أى منتجة فعلا من قبل بغرض إنتاج ثروة جديدة . ذلك أن المنتج

يقارن مقدماً بين الثمن الذى سيبيع به سلعته والمصاريف التى سيتحملها فى سبيل إنتاجها فإن كانت النتيجة مشجعة له على المضى فى الإنتاج فيها وإلا فإنه يحد منه أو يتوقف عنه تبعاً للحالة. أما المصروفات التى لا بد له من الوقوف عليها فتشمل كافة الأموال التى تنفق فى سبيل إنتاج السلعة مثل المواد الأولية، والقيمة المخصصة للاستهلاك السنوى لرأس المال الثابت، وأجور العمال، وفائدة رأس المال المستغل سواء أكان مملوكاً لصاحب العمل أو مقترضاً، وأجرة المبانى أو الأرض المقام عليها المصنع، وأجر صاحب العمل الذى يشتغل فى إدارة المصنع، ومصاريف التأمين ضد الأخطار إلى آخر ما هنالك.

وقد ظهر فى ألمانيا، عقب الحرب العالمية الأولى واندحار قواتها، فكرة اقتصادية أساسها التنظيم العلمى للإنتاج ويتناول جميع الطرق الفنية والتنظيمية التى ترمى إلى مضاعفة الإنتاج. من ذلك ما يعرف بالتوحيد النوعى، وهو أن تقوم المصانع بإنتاج نموذج واحد من السلعة أو عدد محدود من النماذج، وهذا التوحيد يجب أن يشمل الآلات كذلك. ثم هناك تحسين طرق نقل المنتجات وطرق بيعها، والأهم من ذلك الاقتصاد الكلى فى المواد الأولية وذلك بواسطة ما يعرف بالتكامل: أى أن يضم المشروع إليه جميع الصناعات المكملة له.

التنظيم الإنتاجي

والمشروعات التى تقوم بالإنتاج والاستهلاك هى بين فردية وإسهامية وتعاونية وعامة ، فالمشروعات الفردية : هى التى يتحمل فيها الفرد القيام بدور الممول والمدير والمنفذ والمالك لعناصر الإنتاج معاً ، وإن عمد بعضهم إلى إيكال بعض هذه المهام إلى عمال يستأجرهم لهذا الغرض ، وهذا النوع من المشروعات لا يلقى كبير اهتمام فى عالم الاقتصاد ؛ إذ يصعب على صاحبه أن يحصل على الأموال الضرورية للتوسع فوق أنها تصاب بالفشل أو بالتوقف إذا ماوقع بأصحابها مكروه ولم يكن من بين ورثتهم من تتوافر فيه شروط الكفاية .

أما مظاهر الإسهامية : فهى الشركات وهى التى تدور عليها اقتصاديات الدول ورفعة شأنها فى المحيط المالى ، وهى أشخاص معنوية قائمة بذاتها ومستقلة عن شخصيات الشركاء ، وهى إما شركات أشخاص أو شركات أموال . الأولى مثل شركات التضامن وشركات التوصية البسيطة ، والثانية مثل شركات التوصية بالأسهم والشركات المساهمة .

فشركة التضامن تعقد بين شخصين أو أكثر ويجب أن تتخذ

لها عنوانا خاصا تسمى به . والشركاء فيها متضامنون أمام دائنيها الذين لهم الحق فى مطالبة من يختارون من الشركاء بديون الشركة كلها أو بعضها مع تخويل الشريك الغارم الحق فى الرجوع على باقى الشركاء بنصيبهم فى الديون . وعدد الأعضاء فى مثل هذه الشركة محدود .

وشركة التوصية البسيطة تتألف من نوعين من الشركاء : متضامنين وموصين . فالمتضامنون مسئولون بالتضامن عن كل ديون الشركة والتزاماتها حتى أموالهم الخاصة . أما الموصون فمسئوليتهم برأس المال الذى يدفعونه ، وليس لهم دخل قط فى إدارة الشركة . ويجب أن يكون العنوان الذى تتخذه الشركة منطوياً على اسم واحد أو أكثر من الشركاء المتضامنين .

وشركة التوصية بالأسهم قريبة من السابقة ، غير أن حصة الشريك الموصى العادى فيها لا تعتبر شخصية ، بل هى على سمة سهم يتمكن به صاحبه من التنازل عن حصته دون تدخل من الشركاء . أما الموصى المتضامن فإن مركزه لا يتغير عما فى شركة التوصية البسيطة فله الإدارة وعليه المسئولية فى كافة أمواله وحصته فى الشركة شخصية كالسابق .

وشركات المساهمة ، نظام قوى الكفاية والإمكانيات وفيه

يبتعد عنصر المسئولية غير المحدودة وفى هذه الشركات تتجمع رءوس الأموال مع بعضها البعض دون تدخل من أصحابها فى العمل ؛ لأن الأشخاص العاملين بها مأجورون ، بمعنى: أن الشركاء مسئولون بقدر حصصهم الممثلة فى الأسهم التى يملكونها والتى هى قابلة للتداول . وهذه الشركات لاتتخذ لها عنوانا من أسماء بعض الشركاء ، وإنما تعرف بالغرض المقصود منها أو بأى رمز آخر يتخذ عنوانا لها . وهذا النوع من الشركات عرفته إيطاليا فى غضون القرن الخامس عشر ، ولكنه لم ينتشر فى أوربا إلا فى أوائل القرن التاسع عشر ، وكذلك لم تعرفه مصر إلا فى مستهل النصف الثانى من القرن نفسه .

ومزايا مثل هذه الشركات ، أنها خير أداة للقيام بما يعجز الأفراد عن القيام به ، كما أنها أحسن وسيلة لتجميع الأموال للاستثمار . على أنها مع ذلك لا تخلو من مساوىء ؛ إذ أنه ليس لمديرها من حرية العمل مثل مالدى صاحب المنشأة الفردية ؛ ولأن إدارة شئونها من التشعب والتعقيد بمكان كبير ، ولأنها تجر الجمهور إلى المضاربة التى كثيراً ما تقضى على مدخرات مقترفيها .

ومما هو جدير بالذكر أن مصر لم يكن بها حتى سنة ١٩٣٤

سوى ٢٥٢ شركة مساهمة مصرية اسما وإن كانت رءوس أموال الأغلبية الغالبة فيها أجنبية ، باستثناء ما أرسى بنك مصر قواعده من مؤسسات وشركات . أما فى هذا العصر — عصر الثورة الزاهر — فإن الإنتاج الصناعى يسير فى زيادة مطردة حيث بلغت نسبته فى آخر سنة ١٩٥٨ — ١٦٣ ٪ عما كان فى سنة ١٩٥٢ ، وينتظر أن يرتفع هذا المعدل ارتفاعاً كبيراً بعد تنفيذ مشروعات السنوات الخمس المتعاقبة ، والانتهاء من تشييد السد العالى الذى احتفلت البلاد بوضع حجره الأساسى بمعرفة السيد العامل رئيس الجمهورية العربية المتحدة فى التاسع من شهر يناير من السنة الحاضرة ، وبذلك وضع سيادته بحق لبنات اقتصاد قومى عربى رصين .

على أن نظام الشركات الكبرى الذى من شأنه تضاؤل المساهم الشريك أمام مديرى هذه الشركات قد رفع من شأن هؤلاء المديرين حتى توهموا أنهم لم يعودوا خدماً لمصالح حملة الأسهم ، وأنهم حقيقون أن يرعوا مصالح الصناعة وحدها على حد قول الاقتصادى الكبير الأستاذ كول فى كتابه الممتع « النظريات والأوضاع المتصلة بالنظام الصناعى » — لذلك ولغيره من الاعتبارات نشأ نظام التعاون الذى من مهامه مراقبة توزيع

المال على الصناعات المختلفة — فهو يتألف من جماعة تتضافر على تحقيق مصلحة الأفراد الذين ينتمون إليه مع التزام الشكل الذى يوافق هؤلاء الأفراد ، وهو يعرف اقتصادياً بأنه اشتراك اختيارى بين الأفراد هدفه القيام بالمشروعات بروح ديمقراطية حتى يتمكن أعضاؤه وبخاصة الفقراء منهم من تحسين شئونهم الاقتصادية . ومن مزايا هذا النظام أنه يجوز اتباعه فى الصناعة وفى التجارة والزراعة - لذلك يقسم بعض رجال الاقتصاد جماعات التعاون إلى إنتاجية واستهلاكية ومالية ، وإن كان من رأى البعض أن التعاون لا يمكن أن يمتد نشاطه إلى ناحية المشروعات الصناعية .

والجمعيات التعاونية إما أن يكون غرضها الاستهلاك ، وتشمل جمعيات التعاون المنزلى وجمعيات التعاون للبناء ، وإما أن تكون بغرض الإنتاج ، وتشمل جمعيات تعاون الإنتاج والائتمان والتعاون الزراعى والتعاون الصناعى والتجارى وجمعيات التعاون للتأمين - وتختلف هذه الجمعيات فى أغراضها المباشرة اقتصادية كانت أو اجتماعية من حيث البيئة التى تظهر فيها ، على أن الخصائص المشتركة بينها ، هى أن رأس المال الذى يسهم به كل عضو لا يتعرض لمخاطر الإنتاج بحال ، بل يتمتع بفائدة مقدرة

ثابتة ، وأن الشريك فيها يحصل على سلع الاستهلاك العادى أو على المسكن الملائم أو على الأموال التى يفتقر إليها أو المواد الأولية أو بوالص التأمين إلخ ... مقابل أسعار منخفضة وبشروط أكثر ملاءمة فى الجميع .

أما المشروعات العامة وهى رابع هذه الأركان فتجمع بين فضائل الشركات والتعاون . فالاحتياطى إذا زاد فيها من جراء زيادة الأرباح استغل استغلالا صالحاً فى المشروعات العامة لأن الغرض منه هو سد ماقد يطرأ من عجز فى أموال الجماعة نتيجة لأعمالها خلال السنة .

ولعله من الخير أن نشير إلى المشروعات التى تتولى الدولة أمرها للمصلحة العامة . فهى إما مشروعات لا تدر ربحا قط ولكنها ضرورية لاستتباب الأمن وسلامة أفراد الأمة وتحقيق رفاهيتهم مثل الصحة العامة وما إليها ، وأخرى تدر أرباحا مثل احتكار التبغ والكبريت فى فرنسا ، وثالثة ذات صبغة اجتماعية كالسكك الحديدية ، ورابعة مثل إنشاء المواصلات السلكية واللاسلكية والبريد وما إليها - وغير هذا وذاك من المشروعات العامة التى لا حصر لها ، ومن بينها سك النقود ودمغ الموازين والمكاييل وإصدار ورق النقد وغيرها مما تضيق دونه صفحات هذا الكتيب .

وبسبيل تلك المنظمات الجماعية التي تهدف إلى توسيع المنشآت الصناعية وتنظيم شئونها لا مناص من الإشارة إلى الاتفاقات التي يعقدها المنتجون بغية القضاء على عناصر المنافسة وما يترتب عليها من آثار ضارة بمصالحهم ، وهم بذلك إنما يخلقون احتكاراً فعليا يعود عليهم بالأرباح الطائلة . فمن هذه المنظمات ما يعرف بالكارتل وهو عبارة عن اتفاق بين منشآت قائمة بإنتاج نوع معين مع الإبقاء على الشخصية القانونية والاقتصادية لكل منها. والغرض الأول منه القضاء على المنافسة أو التوهين من آثارها والحيلولة دون هبوط الأسعار الناتجة من تزايد الإنتاج .وأقرب الأمثلة على ذلك كارتل الصلب الدولى وغيره ، وكلها منتشرة في ألمانيا وانجلترا وبلجيكا وفرنسا على أنها أقل عدداً منها في ألمانيا ـ أما في الولايات المتحدة فإن إنشاء مثلها محظور بحكم القانون الذي يعرف باسم قانون شرمان الذي صدر في سنة ١٨٩٠

وهناك ما يعرف بالترست ومهده الأول في الولايات المتحدة.وهو عبارة عن اتفاق كبار رجال الصناعة أو الشركات الكبيرة يتناول أسعار السلع التي ينتجونها ، وبمقتضاه تتنازل المنشآت عن استقلالها وتندمج في بعضها مكونة مؤسسة واحدة ـ فتقدر قيمة كل مصنع على حدة ويعطى ثمنه لصاحبه على هيئة

أسهم فى الشركة الجديدة . ويلجأ الترست فى هذه الحال إلى المبالغة فى رأس المال وتضخيمه إذ لا تصدر الأسهم بقيمة رأس المال الحقيقى بل بأكثر منه بكثير ، وتستولى الشركة الجديدة على كل المنشآت المندمجة وتديرها كيفما تشاء فلها الحق فى إغلاق بعضها والإبقاء على البعض الآخر . ولكن جاء القانون فمنع هذا الحق وظهر نوع جديد يبقى بمقتضاه للمنشأة استقلالها الإسمى والقانونى مع ضياع استقلالها الفعلى ، فتتكون شركة تستولى على غالبية الأسهم للمنشآت المراد اتحادها وتسمى بالشركة القابضة وهى صاحبة الكلمة الأولى والأخيرة فى كل المؤسسات التى تحت لوائها . والمثل الوحيد للترست فى مصر هو فى صناعة السكر إذ كانت تقوم به شركتان إحداهما شركة السكر بالحوامدية والثانية الشركة العامة للسكر بنجع حمادى فانضمتا إلى بعضهما فى سنة ١٨٩٧ باسم الشركة العامة لمصانع السكر والتكرير المصرية

ثم هناك الكونتسرن وكانت نشأته فى ألمانيا ، وهو لا يختلف عن الترست إلا فى أن الاندماج فيه تام حقيق متخذ شكل الشركات القابضة المعروفة فى الولايات المتحدة . وقد يكون الاندماج فيه جزئيا ، أى عبارة عن اشتراك المصالح فيما يتعلق بجزء من الاستقلال أو الإدارة .

وقد يتجه الكارتل أو الترست بعد القضاء على منافسيه في الداخل إلى القضاء عليهم في الخارج ، وذلك بالالتجاء إلى الإغراق وهو تحميل المستهلكين في السوق الداخلي عبئا أكبر من زملائهم في الأسواق الخارجية وهدفهم من ذلك تشجيع التصدير . ومؤدى ذلك أن الإغراق هو البيع في الأسواق الأجنبية بأسعار أقل من التي تباع بها السلعة في نفس الوقت وتحت نفس الظروف في السوق الداخلية .

وثم نقابات الإنتاج ، وتنقسم إلى نقابات للإنتاج وأخرى للبيع ، فالأولى تقوم بتنظيم مشترى المواد الأولية واستخدام الأيدى العاملة ، وتعمل على تحقيق المساواة بين أعضائها ، والثانية تنظم عرض منتجات أعضائها وخدماتهم . والأغراض الأولى لهذه النقابات هي تحديد الثمن ، فيتعهد الأعضاء ألا يبيعوا إلا به وتحديد الإنتاج فلا يستطيع الأعضاء عرض أكثر من الحصة المخصصة لكل منهم ، ثم تعيين السوق فيخصص لكل عضو دائرة معينة . وهى أغراض تدل على احتفاظ كل عضو بملكية مشروعه واستغلاله الداخلي وتنظيم صناعته على النحو الذى يرتضيه .

الإنتاج بين التركز والتوطن

ومن أوجه الترشيد فى الإنتاج وجود ظاهرة اقتصادية مستحدثة تعرف بالتركز ويقصد به تركز الإنتاج أو المنشآت ، وينظر إليه من نواحى عناصره الثلاثة وهى : العمل والأرض ورأس المال . أما العنصر الأول وهو العمل فيتوقف على تركز الأرض أو تركز رأس المال . ويختلف تركز الأرض تبعا لطبيعتها إذ أن العوامل الاقتصادية الحديثة تعارض تركز الأراضى الزراعية . فإن ظهر التركز كان عبارة عن زيادة استعمال رأس المال المستثمر ، كما أن تركز الأرض فى أعمال المناجم مثلا ضرب من التركز الصناعى حيث تمد المناجم دولاب الصناعة بالمواد الأولية المعدنية المختلفة ، وبذلك يصبح تركز الإنتاج منصبا على رأس المال باعتباره القوة العظمى المسيطرة على الإنتاج الكبير الذى يتسع لاستخدام الآلات الحديثة .

ويقع التركز فى المنشآت الصناعية والتجارية بعدة طرق هى : أولا التوسع الطبيعى الذى يكون إما بتكبير المنشأة الأصلية وإما بإنشاء فرع أو أكثر لها ، ثم الاندماج وهو إدماج بعض المنشئات فى منشآت أخرى موجودة بالفعل أو فى النية إنشاؤها ،

أى أن مشروعا يستولى على مشروع آخر بحيث لا يبقى منهما إلا الأول ، ويساعد على هذا الإدماج وجود الشركات المساهمة. ثم الاشتراك المالى وهو أن تشترى شركة أسهم شركة أخرى ، وفى هذه الحال لا ينقص عدد المنشآت وإنما يبقى كما هو . وأخيراً فيما يسهم به اشتراك المصالح فى التركز ، وهو يحدث إذا كان بعض الأشخاص أعضاء فى مجلس إدارة مؤسسات أخرى .

ومما ساعد على انتشار هذه الظاهرة اتفاقات المنتجين ، إذا كانوا على هيئة «ترست أو كارتل» أو غيرهما مما سبقت إليه الإشارة ... وبسبيل هذا التركز فى مصر أنشئت المؤسسة الاقتصادية والغرض منها فتح مجالات جديدة لتنمية الاقتصاد القومى و تنظيم استثمار الأموال العامة والخاصة عن طريق الشركات المساهمة والتعرف على مشكلات الشركات مع العمل على تنمية إيراداتها وخفض مصروفاتها . ومما هو جدير بالذكر أن نشاط المؤسسة يغطى كل ميادين النشاط الاقتصادى بصفة عامة والصناعة بصفة خاصة ، حتى لقد بلغ جملة ما تستثمره فى آخر ديسمبر الماضى فى الصناعة أكثر من خمسين مليونا من الجنيهات من مجموع استثماراتها البالغة ٦٤ مليونا وهى تشرف فى الحالات الضرورية على بعض المؤسسات التى تنتج إنتاجاً استراتيجيا . وقد بلغ

مجموع المؤسسات الصناعية التى تساهم المؤسسة فيها ٣٧ مؤسسة بخلاف المؤسسات المالية وعددها ١٤ شركة، والتجارية وعددها ثمانى شركات بمجموع رءوس أموال تربو على ٦٤ مليونا من الجنيهات[1] .

والتركز يظهر فى الصناعة أكثر منه فى المحيط التجارى ؛ لأن الميزة التى تحصل عليها المنشأة الصناعية الكبرى من استخدام الآلات وغيرها غير ميسرة للمؤسسات التجارية صغيرها وكبيرها على حد سواء . أما فى مصر فإن ظاهرة التركز هذه تبدو لأول وهلة موجهة إلى الزراعة ، ذلك بأن الإحصاءات الأخيرة تنطق بأن ٦٠ ٪ من السكان يعملون فى الزراعة ، وأن ٦٤ ٪ من الأربعين الباقية ممن لا يعملون فى الزراعة مباشرة يعملون فى صناعة أصلها منتجات زراعية و تعتمد فى خاماتها على الزراعة ، وأن ٣٢ ٪ من المشتغلين بالتجارة فى مصر يتجرون فى محصولات وآلات زراعية ، وأن ٦٦ ٪ من رأس المال الأهلى يستخدم فى الزراعة والباقى من جملة رأس المال الأهلى مستثمر فى أغراض صناعية وتجارية تعتمد على الزراعه ، وأن ٥٩ ٪ من الصناعات

(١) من حديث للدكتور عبد المنعم القيسونى ، وزير الاقتصاد المركزى الذى أدلى به فى ١٣ من يناير ١٩٦٠ بمناسبه العيد الثالث للمؤسسة الاقتصادية .

المختلفة فى مصر يقوم على محصولات زراعية لخدمة اغراض زراعية ، وأن ٩٦٪ من صادراتنا هو من الحاصلات الزراعية . وأن أهم الصناعات الكبرى هى حلج القطن وكبسه وغزله ونسجه ، ونسج الحرير ، وتكرير السكر ، وحرق الطوب وإنتاج الأسمنت والملح وصنع البيرة ، والثلج ، والسجاير وغزل الصوف وكلها صناعات تتصل بالزراعة من قريب أو بعيد كما يرى القارىء . أما التجارة فيقوم بأغلبها متاجر فردية صغيرة وبأقلها منشآت على هيئة شركات مساهمة . ومع ذلك فإن نطاق ظاهرة التركز التجارى قد اتسع عن ذى قبل على أثر حركة التصنيع المباركة التى انتهجتها البلاد فى بضعة السنين الأخيرة .

أما المزايا التى تحققها ظاهرة التركز فهى : أن المؤسسة الكبيرة حقيقة أن تتمتع ، بما تعقد من صفقات بيعا أو شراء أو قرضا ، بشروط موافقة نظراً لأن تعاملها بالجملة لا بالتفاريق ؛ ولأنها تتصل بالعملاء مباشرة دون حاجة إلى الوسطاء تبعا للحالة ؛ ولأن مركزها المالى فى عمليات الائتمان يمكنها من إصدار أسهم وسندات لأصحاب رءوس الأموال لثقتهم فيها ، هذا فضلا عن أن تقسيم العمل بين العمال والآلات أقوى منه فى المنشآت الكبرى ، وأن فى استطاعتها استعمال الآلات الكبيرة ذات القيمة

المرتفعة وإدخال الترشيد بكافة طرقه إلى دولاب أعمالها ، وأن المصاريف العامة على اختلافها أقل فيها مما فى المنشآت الصغرى .

ومع ذلك فإن للتركز مضارا لا يستهان بها . منها عدم ثبات الإنتاج لأن المؤسسة الكبيرة مضطرة إلى الاستمرار فى الإنتاج ولو فى أوقات ، كاضطرارها إلى تكديس المنتجات وتصريفها بأسعار دون المستوى . ولأن المنافسة بين هذه المنشآت الضخمة كثيرا ما تشتد إلى حد كبير .

هذا فى الصناعة والتجارة . أما فى الزراعة فيجب أولا التفريق بين الاستغلال الكبير أو الملكية الزراعية الكبيرة وبين الاستغلال الصغير أو الملكية الصغيرة ، أما الفيصل بين هذين النوعين من الزراعة فنسبي بحت ، ويختلف باختلاف الدول والمناطق لتوقفه على درجة خصوبة الأرض وطبيعة المزروعات وكثافة السكان وطريقة الزراعة . على أن المعول فى ذلك هو معرفة مساحه الأرض المزروعة وعدد العمال المشتغلين وأهمية الأدوات المستعملة . ويرى الاقتصاديون أن مزايا التركز فى الزراعة هى عين المزايا فى سائر فروع الإنتاج الأخرى من صناعية وتجارية .

ومما هو جدير بالذكر أن نسبة المزارع التى لا تتجاوز المائة فدان إلى المزارع التى تتجاوزها عندنا كنسبة ٥٧ إلى ٤٣ . هذا فيما قبل تطبيق قانون الإصلاح الزراعى الذى من شأنه المحافظة على الملكيات الزراعية الصغيرة، والعمل على انتشار الاستغلال الزراعى الصغير . وأصل هذه الحركة الإصلاحية ظهر فى أوربا فى القرن الماضى ولكنها لم تطبق عندنا إلا فى عهد الثورة حيث أصبحت النسبة بين الملكيات الكبيرة والصغيرة بعد سريان ذلك القانون كنسبة ١٣ إلى ٨٧ .

أما التوطن فى الصناعات فيقصد به تجمع ما كان منتميا منها لفرع واحد من الإنتاج فى جهة بعينها . مثل صناعة غزل القطن فى المحلة الكبرى . وأهم العوامل التى تساعد على تحقيقه قرب المواد الأولية من القوى المحركة من المركز الصناعى الذى وقع عليه الاختيار . فصناعة حفظ السمك لا يلائمها إلا أن تقام فى الموانىء ، وصناعة التعدين تتجمع أو تتوطن بالقرب من مناجم الفحم والحديد . ومن العوامل الملائمة أيضاً الظروف الجوية ، ذلك بأن بعض الصناعات يحتاج إلى جو خاص : فغزل القطن ونسجه يتطلب رطوبة فى الجو لا تتوافر فى الجهات الجافة . ومن هذه العوامل أيضاً سهولة النقل واكتساب أهالى بعض

المناطق خبرة خاصة فى بعض الصناعات . ومع هذا وذاك فقد يكون من العسير تعليل توطن بعض الصناعات فى جهات معينة . غير أن الواقع هو أن إنشاء صناعة فى جهة ما كثيراً ما يكون بناء على فكرة فردية ينتشر على أثرها هذا النوع من الصناعة إن كانت البيئة ملائمة واليد العاملة متوفرة . وأقرب الأمثلة عندنا على التوطن يشاهد فى صناعة النحاس وصياغة الذهب وصنع القوارير وما إليها فى مواطنها المعروفة من النحاسين والصاغة ومصر القديمة . وهلم جرا .



التداول

الأساس

فى إشباع الحاجة بل وفى كل تقدم اقتصادى هو فى مبادلة السلع أو تداولها ، إما مباشرة ببعضها البعض وهو مايعرف بنظام المقايضة ، إما بواسطة النقود وتحديد الأثمان ، وتتم المبادلة بصور مختلفة هى البيع والإيجار والقرض وعقد العمل والشركة .. وقد اعتبر الفيزيوكرات عملية المبادلة أنها لاتجلب منفعة ولا تجر خسارة بسبب نظرتهم الخاصة إلى معنى الإنتاج .. فهم يقولون : إن طرفى المبادلة يتساويان فى الالتزامات وفى قيم الأشياء ، وبذا لايحصل أحدهما على ربح أو يصاب بخسارة لأن ماتنازل عنه الواحد يساوى ماحصل عليه الآخر .. وهو قول ظاهر الخطأ لخلطهم بين قيمة المبادلة وقيمة المنفعة التى سبقت الإشارة إليها .. فالأصل فى ذلك أن قيمة المبادلة فى السلعتين واحدة ولكن منفعتها لكل من الطرفين مختلفة ، لأن القيمة فكرة اجتماعية فى حين أن المنفعة فكرة ذاتية تتفاوت بتفاوت الأشخاص .. فماكان لإنسان أن يتنازل عن سلعة نظير الحصول على أخرى إلا لاعتقاده أن السلعة التى تنازل عنها أقل نفعا له من السلعة التى حصل عليها .. ولو قيل :

غير ذلك لما كان هناك أى داع للمبادلة .. فالمبادلة إذن تزيد من نفقة الأشياء، لأنها تؤدى إلى الانتفاع بثروات الكون على أكمل وجه فوق أنها تسمح باستعمال القوى البشرية بشكل أكثر إنتاجا .. أما وسائل التداول فهى النقود والائتمان والأثمان والنقل والتجارة الداخلية والتجارة الخارجية .

النقود :

فالنقود لها أهميتها الكبرى فى عصرنا ، هذا لارتباط مسائل العملة بشتى نواحى الحياة الفردية والاجتماعية حتى أصبح مصير الجماعات متوقفا على حل المعضلات النقدية ، كما يتوقف عليها إزدهار الدول أو تخلفها .. لهذا وضع العلماء جمهرة من الكتب النافعة التى تعالج مسائل التعامل بالنقود فى أغلب اللغات الأوربية والنقود ذات وظيفتين هامتين : مقياس للقسم وأداة للمبادلة كما أنها وسيلة للوفاء وأداة للادخار ، فهى تتدخل ماديا فى المبادلة فتيسر التعامل وتضع البيع والشراء مكان المبادلة التى كانت سائدة فيما مضى ومازالت تمارس حتى اليوم فى الشعوب المتأخرة .. وتتدخل ماديا أيضا فى الوفاء بالالتزامات التى لم يشترط فى تسويتها أداه أخرى للوفاء أو تعذر لسبب ما بالوسيلة المتفق عليها ..

والنقود كما نعلم أيضا واسطة هامة للادخار حيث يعبر عن فائض الدخل بالنقود التى يسهل توظيفها واستثمارها فى عقار أو منقول ..

لذلك أصبحت الثروات تتمثل فى النقود حتى لم تعد مقياسا للقيم وأداة للمبادلة وكفى، بل أضحت تمثل الثروة بالنسبة لكفايتها فى إشباع جميع الحاجات بخلاف الثروات التى قوامها السلع فإنها لاتشبع إلا حاجات محدودة . . على أنه قد تغيرت النظرة إلى ادخار النقود تبعا للتطور الحضرى الحالى ؛ وذلك بأن يودع المدخر نقوده فى مصرف أو صندوق من صناديق الادخار أو نحوهما على هيئة مبلغ يدرج بحسابه . .

ومع ذلك فقد اختلف بعض الاقتصاديين فيما إذا كانت النقود تعتبر سلعة عادية كباقى السلع أم أن لها مركزاً ممتازاً لاتتمتع به السلع الأخرى .. فأنصار حرية التجارة والطبيعيون يقولون إن النقود المسكوكة من المعادن النفيسة لم تخرج عن أنها سلعة عادية كسائر السلع بل لعلها أقل منها فائدة إذ أنها لاتشبع مباشرة أية حاجة ، ومن ثم فلا فائدة تجنيها الدولة من الاستزادة من ذلك المعـــدن . . أما النتيجة التى يرمون إليهـــا فهى أن تستزيد الدولة من ثروتها من السلع الأخرى وتقلل بقدر الإمكان من الثروة النقدية ، أى أن الواجب يقتضى هذه الدولة

أن تغلب نظرية الميزان التجارى فتشجع تصدير الذهب والفضة واستيراد السلع الأخرى . . وليس من شك فى أن أصحاب هذا الرأى ليسوا على خطأ محض حين قالوا : إن الاستعمال النقدى هو المهمة الرئيسية لهذين المعدنين النفيسين . . وأن الرصيد المتزايد منهما يصبح عديم الفائدة متى أشبعت حاجات الدول منهما . . غير أنه كيف يمكن معرفة الوقت الذى تصل فيه الجماعة إلى هذا الحد من الإشباع ؟ . وهنا يقف هؤلاء الغلاة حائرين ليفسحوا الطريق للرأى الأكثر سداداً القائل بامتياز النقود المعدنية على سائر السلع . . ومن جهة أخرى فإنه مما لا شك فيه أن النقود تفقد قيمتها كأية سلعة أخرى متى زاد المخزون منها عن الحاجة ومن ثم ترتفع الأسعار . . ولكن ليس ضربة لازب أن يعود مثل هذا المركز على الدولة بالضرر وبخاصة إذا كان ذلك الارتفاع فى الأسعار غير مفاجىء وغير مبالغ فيه لأن الارتفاع المعتدل دليل على الرخاء ومنشط لقوى الإنتاج ، كما أنه يؤدى ـ ولو بصفة مؤقتة ـ إلى زيادة القدرة الشرائية للدولة بالنسبة للدول الأخرى فإنه إذا نجحت تلك الدولة فى الحصول على المواد الأولية والمعدات والآلات الصناعية اللازمة لها وأنشأت صناعات أهلية جديدة أمكنها الاحتفاظ بنشاطها الصناعى ورخائها المالى حتى

لو انكمشت الزيادة النقدية فيما بعد . . وحتى إذا جاءت المبادلة الدولية فذهبت بهذا الفائض من المعدن فإن التوازن السابق لا يفقد الدولة ذات الرصيد الكبير أسبقيتها ولا يؤثر فى مركزها الممتاز. ومع كل فالدولة لا تعيش أبداً فى ظل السلام . . ومن ثم لا بد أن يصبح لامتلاكها الثروة المعدنية أثره الكبير فى إعداد العدة للحروب التى كثيراً ما تبتلى بها الإنسانية .

والنقود إما حقيقية أو تقديرية . . فالأولى : هى التى لها وجود مادى مثل الجنيهات الذهبية التى كانت تتداول قبل الحرب والعملات الفضية المختلفة . . . والثانية ليست لها قوة مستمدة من مادتها وإنما من المبلغ المقبولة به فى التعامل مثل العملية الورقية .

فالمادة المصنوعة هذه منها ذات قيمة أقل بكثير مما تتقبلها به فى حين أن العملة الحقيقية تساوى كسلعة قيمتها أو ما يقرب من قيمتها فى التعامل . . والنقود التقديرية كثيراً ما تكون سبباً فى ما يعرف بالتضخم (١) كما قد تكون سبباً فى الانكماش. (٢) فالأول عبارة عن ازدياد وسائل الدفع بنسبة أكبر من حاجة المعاملات أو زيادة القوى الشرائية للأهالى دون زيادة مماثلة

---

(١) Inflation .

(٢) Deflation .

فى السلع المعروضة الشىء الذى ينجم عنه اختلال فى التوازن بين الإنتاج والتداول وبالتالى إلى نقص قيمة النقود الورقية بالنسبة للسلع ونقص قيمتها بالنسبة الذهب ونقص قيمتها بالنسبة للنقود الأجنبية . . ويفيد من التضخم الأشخاص المدينون لأنهم يسددون ديونهم بعملية لها قوة شراء أقل من العملة التى حصلوا عليها وقت القرض، كما يفيد منه المنتجون لأنه يؤدى إلى ارتفاع الأثمان دون أن ترتفع مصروفاتهم كأجور العمال وما إليها بنفس النسبة . . وكذلك تفيد الدولة من تدهور النقود لأنها تسدد ديونها بمبالغ ذات قوة شرائية ضئيلة . . . أما الذين يقع عليهم الضرر فهم الدائنون وحملة سندات الدولة والشركات والملاك العقاريون والعمال والموظفون وأصحاب المهن الحرة . . أما الانكماش فيحدث بالظاهرة العكسية، أى بتناقص وسائل الشراء فى علاقتها بالسلع الحاضرة . . وعلى أى الأحوال فإن الأساس الذى تستمد منه العملة الورقية قيمتها فى التداول هو الرصيد المعدنى الموجود حالا أو المنتظر وجوده فى المستقبل لما للجمهور من الثقة فى الدولة وفى بنك الإصدار . . وقد أمكن الاستغناء فى المبادلة عن العملة المعدنية فى شكلها المادى بالالتجاء إلى الصكوك التجارية من شيكات وكمبيالات إذ هى تفترض وجود نقود

حاضرة بحساب الساحب فى البنك ومساوية على الأقل لقيمتها ، ومع إمكان الاستغناء عن المعدن فى الوفاء فإنه لا يذهب بضرورة وجوده كأساس لتسوية كل تعامل يتم بها .

الائتمان : (١)

الائتمان لغة هو الثقة ، وموضوعاً هو تنازل شخص لآخر عن مال حاضر لقاء مال مستقبل . . بمعنى أنه لو كانت المبادلة فوراً لما كان هناك ما يدعو إلى الائتمان ، ولكن لو أخذت السلعة فى مقابل وعد بالدفع فى ميعاد لاحق ظهر الائتمان . ويحصل الائتمان بطرق متعددة هى : القرض ، العارية ، الإجارة ، الخصم البيع الآجل ، البيع بالنسيئة إلخ . . وكل السلع قابلة لأن تكون موضوع عملية ائتمان ، ولكن النقود تقوم بهذا الدور على وجه أتم . . وعمليات الائتمان تنقسم إلى أنواع منها : الائتمان للاستهلاك ، والائتمان للإنتاج ، والائتمان الشخصى ، والائتمان العينى ، والائتمان القصير الأجل ، والائتمان الطويل الأجل ، والائتمان الخاص ، والائتمان العام . .

فالائتمان للاستهلاك يعطى ، « متى كان الغرض منه الإنفاق » ،

---

(١) Credit

كالائتمان الذى يعطيه تاجر التجزئة لرقيق الحال من عملائه أو المرابى للبذر .. أما ائتمان الإنتاج فيستعمل لغرض اقتصادى وبمقتضاه يتحصل صاحب العمل أو الصانع على رأس المال المنتج من مواد أولية وآلات ... والائتمان الشخصى : هو الحالة التى لا يتلقى فيها الدائن حقاً خاصاً على جزء من مال مدينه بل كل ماله هو حق الضمان المشاع على كافة أموال المدين فهو دائن عادى والائتمان العينى : هو إذا أخذ الدائن حقاً خاصاً على مال معين من أموال المدين ، كرهن منقول أو عقار بحيث يستوفى دينه من العين المرهونة قبل سواه من الدائنين ... وائتمان الأجل القصير وائتمان الأجل الطويل : مرد كل منهما إلى أمد الائتمان فيكون قصيراً إن استوفى الدين فى خلال سنة ، ويكون طويلا إذا استوفى فى فترة أطول ، ويصحب عادة بتأمين ، وتقوم بهذا النوع من الائتمان البنوك العقارية أو بنوك الأعمال . . والائتمان الخاص هو ما يعطى للأفراد أو للشركات ، وينقسم من جراء ذلك إلى ائتمان صناعى وتجارى وزراعى وعقارى وبحرى ... والائتمان العام : هو ما تحصل عليه الدولة أو الأشخاص المعنوية الادارية كالبلديات والمجالس المحلية .

فتقترض الدولة بطرق ثلاث هى : إصدار ورق نقدى

أو إصدار بونات خاصة أو إصدار سندات لأجل طويل (٢٠ سنة أو ٥٠ أو ٩٩) أو لأجل غـــير معين . . وفى هذه الحالة الأخيرة يكون لحامل السند الحق فى التصرف فيه ببيعه فى البورصة للحصول على أمواله بجانب حصوله على الفوائد طيلة بقاء السند فى حيازته ، وقد تذهب بعض الدول الى ترغيب أصحاب رءوس الأموال فى الاكتتاب ، بأن تأخذ مبلغاً أقل من المرقوم فى السند فإذا ارتفعت قيمة السند فى السوق حقق المكتتب ربحاً هو الفرق بين مادفعه وما قبضه . .

وتتحرر الدولة من ديونها بغير الوفاء فى الأجل ، إما بالاستهلاك وإما بإعطاء حصة سنوية من الدين وإما بأن تشترى بالفائض من إيرادها السنوى سندات من السوق كلما سمحت الحالة ، وإما بأن تشترى سنوياً جزءاً من سنداتها بطريقة دورية منتظمة ، وإما بأن تثبت عملتها بقيمة أقل من قيمتها الأصلية .

وللائتمان مخاطره التى تتمثل فى إفلاس المنشآت على تعدد أشكالها . وإذن لا بد من توافر شرطين لنجاح عمليات الائتمان هما الثقافة التامة فى الأعمال المصرفية . . والتنظيم الفنى الوثيق .

البنوك

وليس من شك فى أن الدعامة التى يرتكز عليها التعامل هى النقود سواء أكان ذلك بيعا أو شراء أو وفاء لديون ... ومع ذلك فكثيراً ما يتم سداد الديون بدونها أى بواسطة الأوراق التجارية لأنها كالنقود قابلة للتداول ... وهذه الأوراق أو الصكوك التجارية هى :

الكمبيالة والسند تحت الإذن والشيك :

فالكمبيالة عبارة عن أمر صادر من الدائن يكلف به المدين بدفع مبلغ معين لإذن شخص ثالث قد يكون الدائن نفسه أو لحامل الصك وذلك فى موعد معين .

والسند الإذنى هو التزام بدفع مبلغ معين لإذن شخص معين أو لحامله فى تاريخ محدد .

والشيك عبارة عن حوالة يحررها شخص له حساب فى البنك يكلفه فيه بدفع مبلغ من النقود عند الاطلاع لشخص معين أو لأمر شخص يعينه أو لحامله ، ومع ذلك فإذا احتاج شخص إلى نقود ولم يكن مالكا لكمبيالات أو نحوها يقدمها للخصم

فإنه يعمد إلى بيع الأوراق المالية التى يملكها ، كأسهم المشروعات أو السندات الحكومية ، فكلها تباع وتشترى فيما تعرف باسم السوق المالية التى تتجه إليها رءوس الأموال لاستثمارها فى مثل تلك الأوراق ، وذلك عن طريق البنوك المختصة ... ومما يحسن الإشارة إليه أن هذه السوق عنصر هام من عناصر النظام الاقتصادى الحديث .. إذ أن كلا من الادخار الأهلى والأجنبى يتجه إليها سعياً وراء الاستثمارات الطويلة الأجل ، وأن من مصلحة حملة الأوراق المالية أن يجدوا سوقا واسعة منظمة وأنواعاً مختلفة من الصكوك يتقارضونها بيعاً وشراء ... وهذه السوق — كما تقدمت الإشارة — تقوم بعمليات البيع والشراء عن طريق البنوك التى لابد نعلم أنها أساس الحركة الاقتصادية والمالية فى البلاد .

فتشترك هذه البنوك فى إصدار العملة الورقية وتداول الأوراق التجارية وتوزيع الائتمان والقيام بكل ما يتصل بتجارة النقود والأوراق المالية ... وهى إما مختصة بالإصدار فتتمتع بامتياز إصدار ورق النقد ، كما تقوم بعمليات الودائع والخصم وعمليات الائتمان ذى الأجل القصير والعمليات المصرفية البحتة ... وإما مختصة بالأعمال المالية طويلة الأجل فلا تقوم بالأعمال

المصرفية إلا بصفة تبعية كما تقوم بعمليات المضاربة . . . وإما بالعقار فتقوم بعمليات التسليف لمدد طويلة بضمان عيني عقاري ... وإما بالزراعة فتمد المزارعين بالأموال اللازمة لمصاريف الزراعة ... وإما بالعمليات الشعبية فتقوم بتحقيق الائتمان الشعبي للطبقات الصغرى . . . وإما بالتصدير فتقوم بالعمليات الخاصة بالتجارة الخارجية .

ومما تقدم نلمس أن أثر ظاهرة التخصص تسود المصارف وأعمالها كما تسودها أيضاً ظاهرة التركز إذ نرى أن المصارف الكبرى قد قضت على المصارف الصغرى المحلية ، والسبب فى ذلك هى الثقة التى يوليها الشعب عادة للمنشآت الكبيرة دون الصغيرة . . .

ولعلنا — ونحن عند هذا الحد — نتساءل عن ماهية الأعمال المشار إليها التى تقوم بها المصارف على اختلاف مشاربها . . . إنها تتلخص أولا فى استثمار الودائع القصيرة الأجل وهو من خصائص بنوك الودائع ... ثم يلى ذلك عمليات الصرف وتقوم بها البنوك المختصة ببيع الأوراق التجارية وشرائها والنقل المصرفى والمقاصة المصرفية بين البنوك ، أما عملية

الخصم فأداتها الأوراق التجارية ، ومؤداها أن يقوم البنك بدفع قيمة السند الذى لم يحل موعد استحقاقه بعد ، مع تنزيل مبلغ منه هو فائدة المبلغ المدفوع من يوم الخصم إلى موعد الاستحقاق ، مع إضافة مبلغ آخر هو عمولة البنك . ويطلق لفظ سعر الخصم على سعر الفائدة الذى يحسب على أساسه المبلغ الواجب خصمه من الكمبيالة... وهذا السعر ذو أهمية خاصة فى الأسواق؛ لأنه يمثل سعر الفائدة للعمليات قصيرة الأجل فيتخذ أساساً ... وهو المنظم للحالة الاقتصادية فى الدول ، ففى الأوقات العادية يوجد سعر رسمى للخصم يحدده بنك الإصدار ، ويكون سعر خصم البنوك الأخرى أعلى قليلا ... أما فى الأزمات السياسية كالحروب فيكون البنك معرضاً لتهافت الجمهور وكثرة تقديم الأوراق التجارية ، فيرفع البنك سعر الخصم ليقلل من تقديم الأوراق من جهة ولأن هذا الرفع يؤدى إلى استثمار بعض رءوس الأموال الأجنبية داخل الدولة من جهة أخرى .

أما عملية فتح الاعتماد فهى أن يتعهد البنك بأن يضع تحت تصرف عميله مبلغاً من النقود لمدة معينة ... فإذا استعمل العميل حقه وسحب جزءاً من هذا المبلغ أصبح مديناً للبنك بقيمة الجزء المسحوب ... وقد يطلق على هذا الاعتماد اسم اعتماد

على المكشوف ، إذا كان من غير تقديم ضمان من جانب العميل ودون إيداع سابق لبعض ماله .

والحساب الجارى بين البنك والعميل يكون بقيد الحقوق والديون الناشئة بينهما فى دفتر أو قائمة أى حساب واحد ... ومثل هذا الحساب إما أن يكون بسيطا أو متبادلا : فالأول لا يعطى العميل أى حق فى الحصول على نقود تتجاوز رصيده ، وبالتالى لا يحصل على نقود من البنك إلا إذا كان له مقابل وفاء ، كحساب الودائع والشيكات وكوبونات الأوراق المالية ... أما الثانى فلا يستلزم وجود مقابل الوفاء ... وقد يستدعى ذلك أن يدفع البنك على المكشوف دون أن يكون لديه ضمان .

وكثيراً ما تقوم البنوك بعمليات أخرى غير ما تقدم الغرض منها اجتذاب العملاء ، كأن تتكفل بأداء خدمات عديدة خاصة بإدارة الأموال ، كما أنها تشترك اشتراكا فعلياً فى عمليات الأوراق المالية ... فهى تقوم بصرف النقود محلياً أى مبادلة النقود الأجنبية بنقود أجنبية أو الأجنبية بعضها ببعض أو صرف النقود الذهبية ... وفوق ذلك فإنها تقوم بتأجير الخزائن الحديدية ليحتفظ فيها عملاؤها بأوراقهم المالية والجواهر والوثائق وما إليها ... كما تقوم بتسوية حسابات

العملاء عند ما يسحبون عليها شيكات تدفع من الأموال التى أودعوها ، وبخصم الأوراق التجارية المسحوبة على هؤلاء العملاء ... إلى آخر ما هنالك من الخدمات التى يطول بنا تفصيلها .

وبهذه المناسبة نود أن نذكر شيئاً عن البنوك المركزية(١) ؛ لما لها من أهمية وخطورة فى تكييف الاقتصاد الوطنى وتوجيهه وبعد أن أصبح لها وظائف حديثة جليلة النفع !!

إن المصرف من هذا النوع يركز فى خزائنه مقادير كبيرة من الذهب ويقوم بتنظيم حركة الائتمان ، بل الحياة الاقتصادية للدولة ؛ إذ هو الذى ترتكز عليه كافة البنوك الأخرى بما يمده من عون عند الشدة ... وهو فى وقت الحرب يقوم بمهمة خطيرة هى إمداد الدولة بالأموال التى تحتاج اليها ... ويرجع السبب فى جمع الذهب وتكديسه فى بنك الإصدار إلى إحلال الأوراق المالية مكان الذهب فى التداول ، وإلى تسوية المبادلات الخارجية وإعطاء الدولة فى أوقات الحرب وسيلة مباشرة للوفاء بتعهداتها المالية إزاء الخارج . والبنك الأهلى فى مصر يحتل هذا المركز

---

(١) Central Banks .

الهام بين البنوك الأخرى ... ومما يذكر أن هذا البنك كان قد أنشىء فى ٢٥ يونيه سنة ١٨٩٨ على هيئة شركة مساهمة مدتها خمسون عاما ، وقد منحته الحكومة المصرية حق اصدار أوراق النقد المصرى ...

وينقسم البنك المصرى الى قسمين : أحدهما لإصدار أوراق البنكنوت ، والثانى خاص بالأعمال المصرفية ... وهناك فصل تام بين عمل القسمين من إصدار وأعمال بنوك لحسابات كل منهما وميزانيته مستقلة عن الآخر ..

ومن البنوك ما يقوم بالعمليات المالية مثل إنشاء المؤسسات الجديدة وقبول ودائعها ،وتقديم القروض اللازمة لها ..وتحصيل عمولة على توظيف الأسهم والسندات التى تصدرها الشركات ، وطرح أسهمها للبيع بأسعار موافقة ، وبذلك يحصل على أمواله التى زادت بالأرباح التى حققتها ... فضلا عن قيامها بالاشتراك فى المنشآت القائمة وتعضيدها .

ثم البنوك الصناعية ، وتقوم بعمليات الائتمان الصناعى على نحو ما يقوم به عندنا بنك التسليف الصناعى الذى أسس على هيئة شركة مساهمة مصرية أسهمت فيها الحكومة المصرية بنصف رأس المال ... والنصف الآخر بواسطة بنك مصر وبعض

الماليين المصريين .. وللبنك المذكور الحق فى إصدار سندات صناعية وذلك بعد ثبات مركزه ليحصل منها على ما يحتاجه من مال ، وذلك فى حالة ما إذا لم تكف القروض التى تمده بها الدولة لنشاطه فى المحيط الصناعى .. وأغراض البنك بصفة خاصة التسليف للنفقات الصناعية وشراء الآلات وإصلاح المصانع وتقديم سلفيات للجمعيات التعاونية الصناعية وبيع المواد الأولية اللازمة للصناعة والعمل .

ثم البنوك العقارية وتقوم بتحقيق الملكية العقارية أو تحسين مظاهرها ، ولها الحق فى القيام بعمليات الائتمان العقارية ذات الأجل الطويل .. ومثل هذه البنوك تحصل على الأموال اللازمة لإقراض الملاك العقاريين بإصدار سندات عقارية تطرح للاكتتاب العام .. وأقرب الأمثلة على هذا النوع من البنوك البنك العقارى المصرى الذى أسس فى سنة ١٨٨٠ على هيئة شركة مساهمة .. ثم البنك العقارى الزراعى المصرى الذى أنشىء فى سنة ١٩٣٢ والموكولة إدارته لبنك التسليف الزراعى ، والأموال اللازمة له تعطيها له الدولة من احتياطيها العام .

هذا بخلاف بنوك الائتمان الزراعى مثل بنك التسليف

الزراعى المصرى الذى أنشىء فى سنة ١٩٣١ وتقدمت الإشارة إليه ، ويقوم بتقديم السلفيات اللازمة للجمعيات التعاونية وصغار الملاك للأراضى الزراعية والتسليف على الحاصلات الزراعية وبيع الأسمدة والبذور ومشترى الآلات الزراعية والمواشى وإصلاح الأراضى القابلة للزراعة وتمويل المنشآت النافعة للزراعة .

ولا يفوتنا بمناسبة البنوك ذكر بنك مصر وما أفاءه على البلاد من فوائد لا تحصى ... فقد أنشىء هذا البنك المصرى الصميم فى الثالث من شهر أبريل سنة ١٩٢٠ برأس مال متواضع قدره ثمانون ألفا من الجنيهات المصرية زيد إلى مليون فأكثر .. وهو يقوم بكافة عمليات البنوك من خصم وتسليف وصرف وعمولة وقبول ودائع ، وفتح الاعتمادات ، سواء أكان مصحوبا بحساب جار أم لا : أى أنه يقوم بجميع العمليات المصرفية دون قيد أو شرط ، وقد قال المغفور له مؤسسه محمد طلعت حرب بحق فى حفل تأسيس هذا البنك بتاريخ ٧ مايو سنة ١٩٢٠ ضمن خطابه الشهير ...« إن المهيمن الأعلى على الثقة والاعتمادات المالية ابلده هو بنكها الوطنى ... وبالجملة هو بنك البنوك ،

له وظيفة وأعمال خاصة غير مزاحمة البنوك ؛ وإليه تنتهى جميع العمليات المالية فى البلاد ... » .

وقد أراد مؤسسو بنك مصر أن يكون البنك ذا صبغة مصرية سواء من حيث رءوس أمواله أو من حيث إدارته فنجحوا فى ذلك النجاح كله ... واحتياطى بنك مصر على ثلاثة أنواع : احتياطى قانونى . . . واحتياطى غير عادى ، ومال مخصص لتأسيس أو تنمية شركات مصرية صناعية وتجارية ... وقد اتسع نطاق البنك فأنشأ عدة فروع فى الأقاليم والعواصم ... كما أن له الآن عدة منشآت تجارية وصناعية فى طليعة النشاط الاقتصادى المصرى ، والقول فى بنك مصر وآثاره الخالدة يطول شرحه ولا يتسع له المجال فلنتركه لنشراته الاقتصادية الدورية التى يصدرها ، وللأعمال الجليلة التى يعرفها كل مواطن .



الأثمان

الثمن هو فى الواقع قيمة المبادلة فى شكلها الحديث .. بمعنى أنه نسبة مبادلة سلعة من السلع بالنقود . . لذا تهتم العلاقات الاقتصادية بنظرية الاثمان اهتماماً كبيراً . فالمنظم يسترشد بحركات الاثمان لكى يحقق التوازن بين الإنتاج والاستهلاك ، فيضاعف من الأول فى حالة ارتفاع الثمن ويقلل منه عند انخفاضه ، ولنظرية الأثمان أهميتها أيضاً فى التوزيع عندما يراد تحديد ثمن عناصر الإنتاج ، . فإيجار الأرض هو ثمن استعمالها . وأجر العامل هو ثمن العمل . . وفائدة رأس المال هو ثمن استغلاله . وربح المنظم كائن فى الفرق بين الثمن الذى يدفعه للحصول على عناصر الإنتاج المختلفة . . والثمن الذى يبيع به . . وهكذا فى كل خطوة يخطوها الاقتصاد ، نرى فى جلاء أهمية الأثمان . بل لعل تلك النظرية هى أساس علم الاقتصاد على رأى بعض الاقتصاديين المحدثين فى كل من بريطانيا والولايات المتحدة وإن كان بعض الشراح من الفرنسيين يخالفونهم فى ذلك ، إذ أن الأولين يدرسون نظرية النقود أولا ثم يقفون بدراسة نظرية الأثمان . أما الآخرون فيقلبون الوضع رأساً على عقب ، وإن

كان الرأى الأمثل هو أن علم الاقتصاد ، وعلى الأصح قوانينه المختلفة، كالحلقة المفرغة مرتبط بعضها ببعض ارتباطاً تاماً. وترتكز نظرية الأثمان على فرضين أساسين. الأول هو: أن الإنسان إنما يشترى حاجياته من أرخص الأسواق ، وأن البائع يحاول أن يصرف سلعته فى أغلاها . بمعنى أن المستهلك يحاول إشباع حاجته بأقل نفقة ممكنة والمنتج يحاول إنقاص نفقة إنتاجه . وفى خضم هذا المعترك يمثل المشترون ظاهرة الطلب والبائعون العرض . . والقاعدة العامة لكل من هاتين النظريتين هى أن الطلب يتغير فى اتجاه عكسى مع الثمن ، أى أنه كلما كان الثمن منخفضاً أمكن الكثير من المستهلكين أن يقبلوا على الشراء . فيزيد الطلب والعكس بالعكس . أى أنه عندما يرتفع الثمن يحجم الكثيرون عن الشراء أو يقللون منه فيقل الطلب . ومن جهة أخرى فإنه كلما زاد الثمن زاد العرض فاذا نقص الثمن قل العرض . وجماع ذلك هو ما يعبر عنه بقانون الطلب والعرض الذى تقدمت إليه الإشارة ، ويتبين منه أن هناك صلة وثيقة بين الطلب والعرض والثمن . فهى عناصر ثلاثة يؤثر الواحد منها فى العنصرين الآخرين بشكل واضح .

ومع ذلك فثم قوى اقتصادية تؤدى إلى إقامة التوازن بين

هذه العناصر ، فمن ذلك أن الطلب على السلعة يتأثر بمقدار الحاجة إليها ، وبمقدار دخل الأفراد ، وبالتغيير الذى يصيب من وقت لآخر استعمال كل من الملابس وأدوات الزينة وغيرها . كما يتأثر بالرسوم الجمركية ، وببعض التشريعات التى تحد من الاستهلاك كقانون تحريم الخمر فى الولايات المتحدة فى أوائل هذا القرن .. ومن جهة أخرى يؤثر فى العرض كميات المحاصيل الزراعية قلة أو كثرة وإضرابات عمال الانتاج ، والحروب ، والتحسينات الصناعية .

وإذن فهناك تأثير متبادل بين الثمن وكل من العرض والطلب. الثمن يؤثر فى العرض والطلب ، وكذلك العرض والطلب يؤثران فى الثمن . والثمن بدوره يؤثر فى حجم الطلب كما يؤثر فى حجم العرض ، لأنه إذا ارتفع الثمن زاد المعروض وإذا قل انسحب الكثير منه . وهى أمور نشاهدها فى الأسواق التى نتخلف إليها صباح مساء . وجماع ما تقدم أن العرض يسير فى اتجاه واحد مع الثمن فيزيد بزيادته وينخفض بانخفاضه ، وأن الثمن يسير فى اتجاه عكسى مع العرض وفى اتجاه واحد مع الطلب فاذا زاد المعروض انخفض سعر العروض وإن زاد الطلب ارتفع ثمنها ، بمعنى أنه إذا زاد الطلب أو نقص العرض فإن الثمن يرتفع

وعلى العكس من ذلك إذا نقص الطلب أو زاد العرض فإن الثمن ينخفض . وهى كقواعد نتبين صحتها فى الأزمنة القصيرة دون الطويلة .

وهنا قد يعرض لنا سؤال عن الكيفية التى يتكون بها ثمن السوق فى المنافسة الحرة ، وللإجابة عن ذلك نقول : إن ثمن السوق يتكون عند النقطة التى يتوازن فيها عاملا الطلب والعرض . . وتحديد الثمن بواسطة التغييرات التى تصيب العرض والطلب يسمى قانون العرض والطلب . . إلا أنه ليس على دقة حسابية كافية .. على أن لثمن السوق هذا ميزات ، أهمها أن كل السلع التى من نوع واحد تباع به ، وأنه هو الثمن الذى تتساوى عنده الكميات المطلوبة والكميات المعروضة ، وأنه يحقق أكبر عدد من الصفقات . على أن وحدة الثمن فى السوق لا يمكن أن تتحقق إلا إذا توافرت شروط المنافسة الحرة ، وهى حرية المناقشة وتوافر العلانية وعدم وجود اتفاق سابق بين المشترين والبائعين ، وذلك أمر يصعب تحقيقه إلا فى البورصات دون الأسواق العادية التى لا أثر فيها لوحدة الثمن ، بل هو مجرد ميل وحسب إلى البيع بثمن متقارب الشىء الذى قل أن يوجد فى تجارة التجزئة .

فالعوامل التى تحيط بهذه التجارة لا يمكن إطلاقاً أن تؤدى إلى وحدة الثمن .

فاذا توافق أكثر كمية ممكنة من العرض ومن الطلب ظهر ما يعرف بالسعر الجارى (١) .. غير أن مثل هـــذا التوافق أو التعادل بين الكميتين لا يمكن أن يتم دفعة واحدة بل عقب تغيرات عديدة فى الطلب والعرض نتيجة اتقلبات فى الأثمان .. ومن المعلوم أن سوق أية سلعة تستمر وقتاً طويلا بسبب أن سعر البيع أو السعر الجارى كاف للمنتجين على الرغم من تقلبات الأسعار الطارئة . ومن المعلوم أيضاً أن عناصر الثمن العادى هى نفسها عناصر نفقة الإنتاج . فاذا زاد العرض بنسبة كبيرة هبط السعر الجارى إلى مادون نفقة الانتاج ، فيصبح هذا الانتاج غير مربح وتقل حركته تباعاً ومن ثم يقل العرض — فى حين يتضاعف الطلب لرخص السعر ، غير أن السعر الجارى لا يلبث أن يرتفع بسبب قلة العرض وازدياد الطلب فيفوق السعر العادى ولكنه ارتفاع غير كبير فيظل يتذبذب حوله رفعاً وخفضاً .

بيد أن رجال الاقتصاد ومنهم أنصار حرية التجارة يطلقون على السعر الجارى إسم السعر العادل الذى يتقرر تبعاً لتقابل

---

(١) Current Price

العرض والطلب ، ولكنه كما ترى قول نظرى محض إذ أن المنافسة فى وقتنا الحاضر لا تقوم بدورها كاملا نظراً لكثرة الاحتكارات ، وحتى فى محيط التجارة الحرة الصغيرة . أعنى تجارة التجزئة قد ساد نظام البيع بسعر محدد مما نتج عنه تباين السعر الجارى عن السعر العادى . . وقد كان لأفلاطون وأتباعه من فلاسفة اليونان الغابرين آراء فى السعر العادل تجرى على سنن الأخلاق الفاضلة ، إلا أننا سنضرب عن إيرادها صفحاً تاركين ذلك للمطولات والشروح المختلفة . ومهما يكن من شىء فإن السعر فى التجارة الاحتكارية وإن كان أكثر ملاءمة للمنتج ، فإنه ضار من غير شك بمصلحة المستهلك ،إذ يدفع فيه أكثر مما يدفعه فى المنافسة الحرة . . وهذا هو السبب فى اتفاقات المنتجين التى أشرنا إليها آنفاً . فقد تبين من الإحصاءات التى أجريت فى الولايات المتحدة أن الفرق بين نفقات الإنتاج والسعر الجارى أن الربح الذى يعود على المنتج يتسع صعدا كلما انضمت المنشآت الصناعية إلى بعضها على هيئة ترست ، وينكمش كلما ظهرت فى السوق منافسة حرة قادرة على كبح جماح مثل هذا التكتل الإنتاجى . بل كثيراً ما يعمد المنتجون إلى الإقلال من إنتاجهم بإتلاف كمية كبيرة من المحصول ، كما تفعل البرازيل فى بعض

المواسم فى محصول البن ، واليونان فى الزبيب وما إلى ذلك . .
ونخلص من ذلك إلى أن العمل على خلق المنافسة فى المحيطين
الزراعى والصناعى هو خير السياسات الاقتصادية التموينية التى
ينبغى على الحكومات إنتهاجها إذ أنها تحقق للمستهلك أقل
سعر ممكن .

على أن الأسعار الجارية كثيراً ما تصاب بالارتفاع
أو بالانخفاض ، الشىء الذى يؤثر حتماً فى قيمة النقود المتداولة .
أما أسباب ذلك فهى : إما التغيير الفجائى الذى يصيب المركز
الاقتصادى كالحروب والاضطرابات السياسية والتحسينات الفنية
التى تدخل على سيل الإنتاج بالإضافة إلى المنافسة الأجنبية . . .
وهنا تعمد بعض الحكومات إلى التدخل فى تكوين الأسعار
إما بطريق مباشر أو غير مباشر ، وإن اتسم هذا التدخل فى أغلب
الحالات بالقلقلة وعدم الانسجام والسير تبعاً للظروف . بل
كثيراً ما يكون هذا التدخل سلسلة من المتناقضات . يضاف إلى
ذلك الاضطراب ما تسببه أعباء الضرائب والرسوم الجمركية
وغيرها من أثر فى تكوين هذه الأسعار . . ولعل خير ما يجب
أن تنتهجه الدول للتأثير فى الأسعار الظالمة ، بسبب تلك الأحوال
ـــ الطارئة هو فرض الجزاءات الرادعة لمنع أية محاولة لمخالفة

السير الطبيعى للأسعار . وتحقيق سير قانون الطلب والعرض سيراً سليماً منتظماً ، ثم وضع حد أقصى أو أدنى للأثمان بنظام التسعير الجبرى . . . والطريقه الأخيرة هى التدخل المباشر ، أما الطريقتان السابقتان فتدخل غير مباشر . ومع هذا فحتى نظام التسعير الجبرى محاط بصعاب جمة وكثيراً ما يصيب بالضرر أشخاصاً كان هدفه حمايتهم . وإلا فكيف يمكن الوقوف فى دقة على سعر الإنتاج لكل سلعة فى السوق على حدة ؟ أما التقدير الجزافى فى مثل هذه الحال فيؤدى إلى الإخلال بنظام الإنتاج السليم والإضرار بالتجارة على وجه عام وزيادة الصعوبات فى التموين التى كثيراً ما تتمخض عن ارتفاع الأسعار أكثر من انخفاضها .

ويدعونا السير فى دراسة الأثمان إلى شىء من شرح الفرق بين أثمان الجملة وأثمان التجزئة فالأولى - كما لا بد نعلم - تشترى بها مقادير كبيرة من السلع من كبار المنتجين أو من كبار التجار. أما الثانية فهى : الأثمان التى يدفعها المستهلكون لقاء السلع التى تشبع حاجاتهم لتجار التجزئة أو صغار المنتجين ، ويقصد من درس حركات أثمان الجملة معرفة التغير الذى يصيب قيمة النقود ، فهى إذا ارتفعت وظلت الأشياء الأخرى على حالها كان ذلك

دليلا على ضعف القوة الشرائية للنقود . ومن جهة أخرى فان دراسة حركات أثمان التجزئة تتيح لنا معرفة نفقات المعيشة . وخير الطرق لقياس الحركة العامة لأثمان الجملة هى طريقة المتوسط الهندسى ، ومؤداها أن نضرب الأرقام الدالة على أثمان السلعة فى بعضها و نستخرج الجزر التربيعى إذاكان لدينا سلعتان ، والجزر التكعيبى إن كانت السلع ثلاثاً ، أو - اللوغريتم - إذا تجاوزتها فإذا فرضنا أن ثمن القمح مثلا : ارتفع إلى الضعف وأن ثمن الأذرة نزل إلى النصف وفرضنا أن الثمن الأساسى لكل منهما ١٠٠ ضربنا ٢٠٠ فى ٥٠ ثم استخرجنا الجزر التربيعى لحاصل الضرب ١٠٠٠٠ — فنجد أن الناتج ١٠٠ أى أن مستوى هاتين السلعتين لم يتغير ...

وجدير بالذكر أن النشرات التى تقوم باذاعتها بعض المصالح الخاصة والجمعيات العلمية والمجلات المالية الكبرى عن الأسعار يمكن اتخاذها أساساً للأبحاث الاقتصادية والاعتماد على صحة الأرقام القياسية الواردة بها . ومنها يمكن الاستدلال على الصلة الوثيقة بين حجم المتداول من النقد ومستوى الأسعار .

على أن الحركة العامة للأثمان تظهرنا على أن أسعار الجملة أقل بكثير من أسعار التجزئة ، ويرجع السبب فى ذلك إلى أن تجارة

التجزئة من منفعة السلعة فيرتفع ثمنها ، وإلى أن كثرة الوسطاء يزيد من النفقة عليها فيرتفع الثمن ، وإلى أن بعض التجار كثيراً ما يتمتعون باحتكار فعلى ، كأن تباع سلعة بعينها فى محل بعينه دون سواه فيرتفع الثمن تباعا ومما يلاحظ أن ثمن الجملة إذا ارتفع ارتفعت أثمان التجزئة . وإذا انخفض فان الأخير لا يجاريه فى الانخفاض إلا بعد زمن ، ويكون الهبوط بنسبة أقل وذلك راجع إلى قلة اكترات المستهلك وجهله بالثمن ...



الإنتاج والسكان

يعلق الاقتصاديون على مشكلة السكان ودراستها أهمية كبرى من جهة تزايد عددهم وانكماشه لاتصال كل منهما بعامل الإنتاج وفرة وقلة . فقد زعم البعض أن مضاعفة عدد السكان هو السبب الرئيسى فى زيادة استهلاك المواد الغذائية التى إنما تتزايد بنسبة ضئيلة ، بينما يرى البعض الآخر أن فى هذه الزيادة انتشاراً لمدى القوى المنتجة التى تساعد بدورها على استغلال الثروات الطبيعية المختلفة . وقد احتلت هذه الدراسة من أذهان المفكرين والعلماء قسطاً كبيراً منذ أقدم العصور ، ومازالت حتى اليوم مناط عنايتهم ومحط دراستهم . ففى كل من ـ أثينا وروما ـ الغابرتين كان ينظر إلى زيادة عدد السكان على أنها مصدر للقوة ومنعة الجانب بسبب الحروب التى لم تكن لتنقطع ، وبسبب تفاقم نزعة الاستعمار التى كانت الشغل الشاغل للدول الكبرى ؛ لذا كانت الجماعات والتشريعات المختلفة تشجع على إشاعة الزواج والإخصاب ، وإن رأى أولو الفكر منهم ضرورة تقييد النسل بعض الشىء تخفيفاً لثقل الأعباء العائلية ، بل لقد تطورت نظرية التشجيع على الزواج هذه إلى المناداة بوجوب الحد

من إنجاب البنين إلى أن بلغت أشدها فى غضون القرن الثامن عشر حين رفع كيناى[1] (١٦٩٤ — ١٧٨٩) زعيم الفيزيوكرات صوته مدوياً بوجوب العمل على زيادة الدخل قبل السماح بزيادة النسل ، ثم جاء آدم سميث فأعلن إيمانه بصحة مذهب الفيزيوكرات هؤلاء وأضاف قائلا إن ضرورات الحياة ليست محدودة ، بل هى مطلقة تتفاوت بتفاوت الزمان والمكان .

فما إن حل القرن التاسع عشر حتى كانت حالة العمال قد ساءت تدريجياً عن ذى قبل ؛ بسبب قلة الحاصلات الزراعية وكثرة الحروب واختلاف طرق الصناعة ، ومن ثم بدأ البحث الجدى فى هذه المشكلة من وجهتها الاقتصادية ، إلى أن جاء مالتس بنظريته المشهورة التى حبذها البعض وهاجمها البعض الآخر من رجالات الاقتصاد والاجتماع ، وكان مما حفز مالتس إلى تصنيف مؤلفه فى السكان ما كان قد زعمه جدون[2] (١٦٠٠ — ١٦٨٠) من أن السبب فى البؤس الذى اكتنف الهيئة الاجتماعية راجع إلى عدم تنظيم هذه الهيئة تنظيما عادلا . ومن ثم اقترح نظاما آخر لا محل لشرحه مكتفين بالقول بأنه كان أقرب إلى الشيوعية منه إلى غيرها

---

(١) Quesnay

(٢) Thomas Goodwin

من المذاهب الاقتصادية. غير أن ـ مالتس ـ جاء فدحض هذا القول ، وأعلن أن السبب فى ذلك الفساد الذى ران على المجتمع ، إنما هو فى اختلال التوازن بين السكان والمواد الغذائية . واستطرد قائلا : إن عدد سكان الدولة أياً كانت يتضاعف كل ٢٥ سنة ، أى أنه يزيد فى متوالية هندسية (١ ، ٢ ، ٤ ، ٨ ، ١٦ الخ) فى حين أن المواد الغذائية لاتتزايد إلا بمتوالية حسابية (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ الخ) بمعنى أنه بعد قرنين من الزمان ستصبح نسبة الزيادة فى السكان إلى الزيادة فى الإنتاج ٢٥٦ إلى ٩ وبعد ثلاثة قرون ٤٠٩٦ إلى ١٣ وحجته فى ذلك أن مساحة الأرض محدودة . أما المنتجات الزراعية فتخضع لقانون الغلة المتناقصة التى مؤداها أنه عندما يصل الزارع إلى الناتج الحدى فإنه لايجد من المصلحة فى شىء أن يزيد من وحدات العمل ورأس المال التى بذلت فى تلك الزراعة . فالفدان الذى ينتج اليوم ستة أرادب من القمح لا يمكن أن ينتج عشرين إردبا بعد خمسين سنة، الشىء الذى استبعده مالتس من حسابه كله . صحيح أن هناك موانع تحول دون زيادة السكان زيادة مطردة كالأمراض والأوبئة والحروب والمجاعات ، ولكنه كان يرى أنها لا تخرج عن كونها قوانين طبيعية مؤدية إلى التوازن بين الإنتاج والاستهلاك وكفى ، وينبنى عليها بقاء القوى وفناء الضعيف .

ومع أن مالتس كان يعلم أن ثمت وسائل للحد من الحمل فإنه كان ينصح الذين على حافة الفقر بالعزوبة مع العفة وبالامتناع عن الزواج إن كانت مواردهم الشخصية دون الكفاية ، لهذا كان الإغراق فى التشاؤم الطابع الغالب فى أقوال مالتس ونظريته فى السكان . فما لاشك فيه أن عدد السكان لم يزد بنسبة متوالية هندسية إذ أن الإحصاءات العامة تدل على انكماش فى عدد المواليد فى الكثير من الدول كفرنسا وغيرها ، وذلك راجع إلى أسباب اقتصادية واجتماعية ، منها أن الأطفال كانوا فيما مضى يعملون فى الحقول والمصانع دون قيد أو شرط أما الآن فقوانين التعليم وتشريعات العمال تحتم أسناناً معينة لكى يبدأ العامل فى العمل . كما أن هناك ذلك التفكك فى عرى الأسرة فقد كان الدافع على التناسل قديماً هو الرغبة فى الاحتفاظ باسم العائلة ألا ينقرض .

ومن جهة أخرى فليس من خطر على ناحية عدم الكفاية فى المواد الغذائية بل ربما كان العكس هو الأصح ؛ فقد زادت المنتجات الغذائية زيادة كبرى بفضل وفرة الأراضى الزراعية التى لم تكن تستغل من قبل وبعامل التفوق فى فن الإنتاج الزراعى . ومن هنا جاء ليروى بوليبه[1] ـ وهو من أعلام الاقتصاد فى فرنسا ـ

(١) Leroy Beaulieu

فقال : إن نظرية مالتس فى السكان بعيدة عن الصواب، وأن عدد المواليد يتجه اتجاهاً عكسياً مع درجة مستوى المعيشة وانتشار التعليم والآراء الديمقراطية الحديثة . ثم جاء سربى دجوبينو(١) فأعلن فى أغسطس سنة ١٩٣٥ أن زيادة المواليـــد فى هيئة اجتماعية ما تتناسب تناسباً طردياً مع زيادة الإنتاج وتناسباً عكسياً مع زيادة الحاجات .

ومع ذلك فقد عرض لهذا التشاؤم علامة زمانه ابن خلدون المولود فى سنة ١٣٣٢ م فى مقدمته الخالدة لتاريخه النفيس الموسوم « بالعبر فى ديوان المبتدأ والخبر » حين قال ما خلاصته أن لاخوف من زيادة السكان ما دام فى وفرتهم زيادة فى العرض تقابلها زيادة فى الطلب ، خصوصاً إذا كان المجتمع يسعى دائما إلى استيعاب هذه الزيادة فى النواحى الاقتصادية المختلفة ، ومن ثم لاتؤثر الزيادة على مستوى المعيشة فيه ، فما دام السكان فى تزايد فلاخوف من انخفاض نسبة المحاصيل مادامت نسبة العمران أعلى من نسبة زيادة السكان أو فى موازاتها . وأن زيادة السكان لايخشى منها حتى على مستوى الرفاهية إذ أن زيادة الإنتاج ، وزيادة العرض لابد أن تقابلها زيادة فى الطلب مثله مثل زيادة الخراج

(١) Serpeille de Gobineau

لابد أن تقابلها زيادة الدخل. وبالجملة زيادة السكان تقابلها زيادة العمران». انتهى .

وجدير بالذكر أن نظرية من تلك النظريات التى وردت على ألسنة ـ مالتس وبوليبه وجوبينو ـ وغيرهم إنما وضعت تحت تأثير العوامل الاقتصادية المتحكمة فى الدولة التى يعيش فيها كل منهم . وأن قانوناً جامعاً مانعاً لتلك المشكلة لم يظهر بعد وأنه لامحل للمخاوف التى آثارها مالتس ونظراؤه على الإطلاق ، وأن الصيحة التى تتجاوب أصداؤها بين مختلف الدول فى الوقت الحاضر هى الخوف من زيادة انكماش عدد المواليد فى الدول التى أخذت بنصيب وافر من الحضارة، وأنه كلما اتسع نطاق المدنية ظهرت هذه الحقيقة بأجلى معانيها ، كما أشار إلى ذلك الاقتصاديان الفرنسيان آنفا الذكر .

ومن ذلك يتبين لنا أن القول بتناقص عدد السكان أصبح بحق الشبح المخيف الذى يطارد الحكومات ؛ مما دعا البعض إلى تشجيع النسل بكافة النواحى الممكنة وإلى دفع أولى الرأى إلى المناداة بما نادى به التجاريون(١) من قبل بأن لاثروة ولا قوة إلا بالرجال . وكان من الإجراءات التى اتبعتها بعض الحكومات

(١) Mercantilists

لهذا الغرض العمل على إيجاد توازن بين أجر الفرد وأعبائه العائلية كما يفعلون فى كل من فرنسا وألمانيا. ومنح القروض للزواج على نحو مافعلت ألمانيا فى سنة ١٩٣٣ بقانون مكافحة البطالة — وتخفيف الأعباء الضرائبية بنسبة عدد الأطفال وغير هذا وذاك كقوانين العمال التى تنظم ظروف العمل وتشجع الجمعيات التى تقوم بإنشاء المساكن الرخيصة للعائلات الكثيرة العدد، ومثل قوانين تأمين العمال ومعاشاتهم وقوانين التعليم المجانى التى تتيحه لأبناء العائلات الكثيرة العـــدد وخاصة كالتشريعات التى تعطى أمثالهم امتيازات معينة من حيث الخدمة العسكرية والعلاج وغيرهما.

ومما هو جدير بالذكر أن عدد السكان فى الاقليم الجنوبى للجمهورية العربية المتحدة فى زيادة متتالية وبنسبة تتراوح بين ١,٥ و ٢,٥ ٪ فى المائة. فقد بلغ عددهم فى سنة ١٨٩٧ نيفا و ٩,٥٩٠,٠٠٠ نسمة وفى سنة ١٩٥٧ ٢٣,٢٤٥,٠٠٠ نسمة. أى بزيادة قدرها نحو أربعة عشر مليوناً من الأنفس تحققت فى مدى ستين عاما وهى زيادة حرية بالاعتبار حقا. أما مساحة القطر فتبلغ ٩٩٤,٠٠٠ كيلو متر مربع والرقعة المستغلة منها ٣ ٪ على أن مما يبشر بازدهار مركزنا الاقتصادى هو ذلك التوسع

الكبير فى مساحة الأرض الزراعية ،وفى توليد الطاقة الكهربائية الهائلة اللازمة للأغراض الصناعية والاجتماعية نتيجة لإنشاء السد العالى ومايليه فى المستقبل القريب من إقامة سد على منخفض القطارة ؛ ذلك بأن التوسع فى كل من المحيطين الصناعى والزراعى اللذين نلمس آثارهما فى هذا العهد الزاهر هما خير علاج لمقابلة مثل هذه الزيادة الكبرى فى عدد السكان ، وتلك القلة فى مساحة الأرض القابلة للزراعة بتشغيل الزيادة من الأيدى العاملة .

على أن مما يجب الإشارة إليه ، هو الوقوف على عدد السكان الذى يحقق أكبر حاصل من السلع والخدمات لكى نحصل فى نفس الوقت على أكبر دخل لكل فرد من أفراد السكان ، وذلك هو ما يعبر عنه بمبدأ « أنسب عدد من السكان » فالدولة تكون كثيفة عدد السكان إذا دعا تناقص عددهم إلى زيادة حاصل كل فرد من أفرادها . ومفتقرة إلى السكان إذا دعا تزايد عددهم إلى زيادة حاصل كل فرد من أفرادها . فالمهم من الوقوف على العدد الأنسب من السكان هو نصيب كل فرد على حدة من دخل الأمة ، ويبلغ هذا الدخل حده أى أكبر ما يمكن عند ما يتناسب عدد السكان مع استغلال جميع المرافق الاقتصادية الموجودة فى الدولة استغلالا تاما . وذلك هو ما تصبو إليه كل دولة لأنه مقياس تقدمها ومعيار رقيها بين الدول .

النقل

لم يكن النقل فى أول أمره ليختلف كثيراً عن التجارة ، إذ كان التجار يقومون بنقل بضائعهم سواء براً بطريق القوافل وبحراً بطريق المراكب والقوارب وذلك لغرض مبادلتها أو بيعها ، ثم أخذ فى التطور شيئاً فشيئاً إلى أن بلغ بوسائله فى الأزمنة الحديثة الذروة من السرعة والتقدم يستوى فى ذلك النقل براً وبحراً وبطريق الجو وأصبح له فى عالم الاقتصاد أهميته القصوى ومثلها فى دنيا السياسة والاجتماع . والفائدة المباشرة التى نجنيها من النقل ، هى إشباع حاجات المستهلكين بما يتيحه لهم من حصولهم على سلع لم يكونوا ليحصلوا عليها إلا بشق الأنفس ، وبما يضاعف من منفعة السلع ويطور من ظروف الإنتاج . فهو بذلك لون من ألوان الثروة الاقتصادية التى لا يستهان بها ، كما أنه عامل بالغ الأهمية فى تحسين حالة العمال لحصولهم على المواد اللازمة لهم بنفقات قليلة ، ولتيسير سبل السكنى فى ضواحى المدن الكبرى وقضاء شطر من أيام عطلتهم فى المصايف انتجاعاً للصحة وطلباً للعافية . هذا فضلا عما يتيحه النقل للدول من نشر نفوذها وثقافتها وبما يقدمه للأمم المؤلفة من عناصر متجانسة من سهولة

اتصال أفرادها ببعضهم البعض لتبادل المنافع وتقريب وجهات النظر .

وقد تأخذ الدول على عاتقها القيام بوسائل النقل مباشرة ، كما يفعل بعضها بالنسبة للبريد والتلغراف والتليفون والسكك الحديدية ، بإعطاء امتياز بعض هذه المرافق إلى بعض الشركات الكبرى مكتفية بوضع اللوائح التنظيمية ومراقبة تلك الشركات مراقبة دقيقة . أما الأسباب التى تدفع الدول إلى التدخل فى مسائل النقل فترجع ؛ أولا : إلى ضخامة النفقات اللازمة لهذا المشروع أو ذاك واحتمال تقصير هذا الأخير فى تحقيق أرباح تذكر مما يصد الأفراد مجتمعين أو فرادى عن التورط فى القيام بمثله . لهذا كان لا مناص للدولة من أن تكون لها خطة عامة مدروسة بالنسبة لمثل هذه المشروعات الضخمة . حتى لا تذهب سدى الأموال الطائلة التى تنفقها فى سبيلها وحتى تطمئن إلى سهولة وسائل النقل فى الأقاليم البعيدة المفتقرة إلى الاتصال بالعمران وباقى الجهات ، لهذا كان عامل المنافسة الحرة غير ذى موضوع فى مسائل النقل ؛ لأن المشروعات المتصلة به لا تلبث أن تتحد مع بعضها البعض لتصبح احتكاراً فعلياً ، صحيح إن التشريعات والقوانين تستطيع أن تقف حائلا فى وجه مثل هذه التكتلات ، ولكنها مع ذلك

لا تقدر أن تكبح جماحها كلية . فإذا كانت التجارة تحيي وتنتعش على يد المنافسة الحرة فإن فى هذه الأخيرة القضاء المبرم على أعمال النقل .

بل هناك من المسائل المتعلقة بالنقل ما يحتم تدخل الدولة كمسألة نزع الملكية سواء أكان المشروع قائماً على أكتاف الدولة أم مكلفاً به الأفراد أم الشركات . وكمسألة السلطات التى تمنح لأصحابها المشروعات : فقد جرت العادة أن تعطيهم الدولة سلطة واسعة يستطيعون بها أن يؤثروا فى معظم فروع النشاط الاقتصادى. مثال ذلك أن شركات السكك الحديدية المنتشرة فى أوربا فى وسعها أن ترفع من أسعارها أو تخفضها فتغير من مجرى الاتجاهات التجارية ، فإن لم يكن للدولة ما يكفى من الإشراف الفعلى والتنظيم الدقيق أساءت الشركات استعمال هذه السلطة وذهبت التجارة أسوأ مذهب . كالأسباب الطبيعية الخاصة لبعض وسائل النقل ، كما لو أريد فرض أجور نظير انتفاع الأفراد والجماعات ببعض وسائل النقل مثل الطرق فإنه يستحيل عملياً أن نلزمهم بدفع رسوم على المرور بها ؛ لهذا كان ضربة لازب أن تقوم الحكومات أو ما فى حكمها من الهيئات الحكومية بتعبيد الطرق وصيانتها . أما المال اللازم لذلك فيؤخذ من حصيلة الضرائب العامة التى

تحصل عليها من الكافة . إذ الواقع أن أفراد الشعب يسهمون في دفع مصاريف إنشاء تلك الطرق كمكلفين بالضريبة لا كمنتفعين .

السكك الحديدية :

لقد امتاز القرن التاسع عشر بأنه قرن السكك الحديدية فقد افتتح أول خط حديدى فى ٢٧ سبتمبر سنه ١٨٢٥ فى انجلترا ثم انتشرت بعد ذلك فى جميع أنحاء المعمور حتى بلغ طول الخطوط الحديدية فى جميع العالم حتى سنه ١٩٢٥ نحو مليون ومائتى ألف كيلو متر تزداد سنوياً بنسبة ٢ ٪ . ومما لا شك فيه أن السكك الحديدية ما زالت أهم وسائل النقل على الرغم مما تلقاه فى السيارات والنقل المائى والجوى من منافسة سوف تتجاوزها إلى منافسة أشد خطراً هى النقل عن طريق الطاقة الذرية - فللسكك الحديدية فضل ربط الأقاليم ببعضها البعض واستثمار المناطق غير المأهولة بالسكان واستغلال الكثير من الأيدى التى انتظمتها الزراعة والصناعة وغيرها .

وكانت مصر من أوائل الدول التى عنيت بإنشاء السكك الحديدية فى أرجائها وذلك عن طريق الاستغلال المباشر ، كما هو الحال فى كل من سويسرا وإيطاليا والروسيا واليابان وغيرها .

فى سنة ١٨٥٦ أنشىء فيها أول خط حديدى . وفى سنة ١٨٧٨ ألحقت إدارة السكك الحديدية بنظارة الأشغال ، ولكن عند ما تألفت اللجنة العليا لتحقيق الديون التى على الدولة صدر مرسوم فى ديسمبر سنة ١٨٧٩ يقضى بأن تدير السكك الحديدية لجنة مؤلفة من ثلاثة أعضاء مصرى وفرنسى وانجليزى على أن تكون الرئاسة للأخير . واستمر الحال كذلك إلى أن تبين أن إدارة هذا المرفق تسير به من سيىء إلى أسوأ حتى انكمشت إيراداته وتضخمت مصروفاته على الرغم من أنه ضمان لبعض ديون الدولة فأعيد فى سنة ١٩٠٤ إلى الإدارة المصرية مع إعفائه من ضمان الديون ، ثم ألحق ثانية بنظارة الأشغال بعد أن عين له مدير عام ومجلس أعلى . وفى سنة ١٩١٢ ألحقت الإدارة بمجلس النظار . وفى سنة ١٩١٩ أنشئت وزارة المواصلات فأصبحت مصلحة السكك الحديدية من أهم المصالح المنضمة إليها . وفى سنة ١٩٣١ أعيد إنشاء مجلس الإدارة أو المجلس الأعلى برياسة وزير المواصلات ، إلى أن فصلت ميزانية مصلحة السكك الحديدية والتلغرافات والتليفونات عن ميزانية الدولة حتى يمكن أن تدار طبقاً للأصول التجارية وحتى تكون نسبة المصروفات إلى الإيرادات نسبة واضحة . وقد تم هذا الفصل فى سنة ١٩٣٣ .

وبمقتضاه تقرر أن تكون إيرادات هذا المرفق قائمة بنفسها ، وتتكون من الدخل الناتج من استغلال الخطوط ومن استقطاعات الدمغة والمستقطع من الماهيات للمعاشات ، وأن تشمل المصروفات نفقات الإدارة واستغلال الخطوط وفائدة رأس المال الواجب سدادها للميزانية العامة ثم المعاشات وتكاليف الخدمات التى تؤديها لها المصالح الأخرى ، وما فاض بعد ذلك يحتفظ به بصفة احتياطى يخصص نصفه لأعمال التحسين وتخفيض الأجور إذا اقتضى الحال ، والنصف الآخر لسد عجز الإيرادات فى أيام الضيق والاتفاق على ما يستجد من منشآت . فإذا لم يكف الاحتياطى واضطر الحال إلى القيام بنفقات غير عادية فتمدها الدولة باللازم على سبيل القرض بفائدة سنوية قدرها ٤ ٪ تدفع للخزينة العامة من رأس المال . غير أن مجلس الوزراء قرر فى يناير سنة ١٩٣٥ أن يكون نصيب الحكومة ٢٥ ٪ من إيرادات استغلال الخطوط بدلا من تقاضى الفائدة المذكورة . وقد بلغ طول الخطوط المملوكة فى سنة ١٩٢٦/١٩٢٧ نحو ٣٢٠٠ كيلو متر وفى سنة ١٩٣٣/١٩٣٤ بلغ نحو ٣٤٠٤ كيلو مترات ارتفع فى سنة ١٩٥٧/١٩٥٨ إلى ٤٣٤٣ كيلو متراً .

وإلى جانب السكك الحديدية الحكومية توجد ثلاث شركات

أخرى تقوم باستغلال بعض الخطوط الفرعية وهى شركة حديد الدلتا الضيقة التى أنشئت فى سنة ١٨٩٧ ، وشركة سكك حديد الوجه البحرى المنشأة فى سنة ١٨٩٥ ، وشركة سكك حديد الفيوم التى أنشئت فى سنة ١٨٩٨ ، وطول خطوط هذه الشركات مجتمعة نحو ثلث خطوط الحكومة . وإزاء ما منحته الحكومة لهذه الشركات من امتيازات النقل احتفظت لنفسها بالرقابة الفعلية عليها والاستيلاء على خطوطها عند انتهاء امتيازها والأولى من هذه الشركات الثلاث انجليزية . والثانية بلجيكية ، والثالثة مصرية .

ومما هو معلوم أن السكك الحديدية تخضع لقانون الغلة المتزايدة ، بمعنى أن زيادة الوحدات التى تنقل بواسطتها لا يترتب عليها زيادة مناسبة فى النفقات وتنقص كل وحدة كلما زاد عدد الوحدات ؛ ذلك بأن نفقات مثل هذا المرفق على نوعين : نفقات عامة ثابتة لا تتأثر بكمية ما ينقل عليها مثل أقساط الاستهلاك ومصاريف الصيانة ومرتبات الموظفين الإداريين وجانب كبير من أجور العمال . ونفقات خاصة وهى مصاريف الشحن والتخزين وأجر العربات الخاصة وجانب من الأجور .

النقل البرى :

والنقل البرى يلى النقل بالسكك الحديدية فى الاعتبار والأهمية الاقتصادية إن لم يبزها فهو يزاحمها مزاحمة فعالة لعله يسترد المكانة التى كان يتربع عليها فيما قبل سنة ١٨٢٥ ، أعنى السنة التى ظهر فيها اختراع القاطرة إلى أن أحرز ذلك الظفر الذى نشاهده فى جميع بقاع الأرض . وقد ساعده على ذلك مايشق له من مختلف الطرق وتعبيدها حتى لقد أصبح الابرق : وهو المعروف بالأسمنت المسلح يستعمل فى الرصف فى كل من فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة ـ أما عندنا فى الإقليم الجنوبى فمع أن حالة الطرق بين زراعية وصحراوية مازالت متأخرة وأغلبها غير مرصوف وأقلها مرصوف بالمكدام ، فإن الطرق الزراعية ازداد طولها بعض الشىء إذ بلغ فى سنة ١٩٥٧ نحو ١٥٦٢٣ كيلو مترا بزيادة ٢٧٠ كيلو مترا عن سنة ١٩٥٥ . والطرق الصحراوية ٣٠٩٩ كيلو مترا فى سنة ١٩٥٧ بزيادة نحو خمسين كيلو مترا عن سنة ١٩٥٥ ، وهذه الطرقات تشرف عليها مصلحة الطرق والكبارى التى أنشئت فى سنة ١٩١٣ وهى تابعة لوزارة المواصلات بعد أن كانت تابعة لوزارة الأشغال فى أول الأمر .

ومما لاشك فيه أن الطرق فى مصر لاتتفق بحال مع التقدم الاقتصادى الذى حققته فى عصرها الحاضر ، إذ أن تقدمها المطرد فى ميادين الزراعة والصناعة والتجارة والسياحة يدعو بحق إلى إنشاء طرق برية جديدة تتسم بالاتساع والنظافة مع اتباع أحدث الوسائل الفنية التى تسير عليها الدول الآخذة من الحضارة بقسط كبير ، وبذا يصبح المرور على مدار فصول السنة أحسن منالا وأدعى إلى الطمأنينة فلا تعوقه الأوحال والأتربة والأقذار . فما من شك فى أن من أسباب رفاهية الأمم تقدم طرقاتها البرية والعمل الدائم على تجميل منظرها وتنظيف أرجائها من الأدران .

ومع ذلك وعلى الرغم من رداءة الطرق عندنا وعدم صلاحية أغلبها للمرور فإن عدد السيارات فى بضع السنوات الأخيرة آخذ فى الزيادة المستمرة . إذ أن إجماليه فى آخر مارس ١٩٥٩ بلغ ١٠٨٣٩٨ سيارة منها ١٤٦٨٦ تقوم بأعمال النقل بخلاف المقطورات والجرارات والسيارات التجارية وجملتها نحو سبعمائة وكلها مما يستعمل فى الأغراض الاقتصادية . وقد استدعت هذه الزيادة الكبرى فى عدد سيارات النقل قيام عدة منشآت فردية للاضطلاع بهذا المرفق الحيوى ، وكان من أثر ذلك اشتداد

المنافسة بينها و بالتالى انخفاض أجور النقل نوعا بل وقد تكتل بعض هذه المنشآت فكونت شركات كبرى برؤوس أموال مناسبة . ومما لاشك فيه أن إقبال البلاد على استعمال السيارات فى أمور النقل الاقتصادى على هذا النحو راجع إلى تفضيل الجمهور لها حتى لقد جاء فى تقرير لمدير عام السكك الحديدية المصرية كان قد قدمه لمجلس إدارتها فى سنة ١٩٣٤ أن إحدى شركات النقل بالسيارات على طريق مصر الفيوم قد حققت ربحا قدره عشرون ألفا من الجنيهات فى مدى ثمانية عشر شهرا من يوم إنشائها فى أواخر سنة ١٩٣٢ ، ووزعت أرباحا على مساهميها بنسبة ٢٥ ٪ مع أن رأس مالها لا يتجاوز الثلاثين ألفا من الجنيهات ومع أنها كانت قد أنفقت فى نفس المدة تسعة عشر ألفا أخرى فى أوجه الصرف المختلفة وكل هذا على الرغم من أن المصلحة كانت قد خفضت أجورها على نفس الخط إلى النصف . إذا كان هذا فى ١٩٣٣ فلنا أن نتصور مقدار الأرباح التى تجنيها مثل هذه المؤسسات بعد أن لمسنا هذا الإقبال على استعمال السيارات فى وسائل النقل وبعد هذا الازدهار فى ميادين الاقتصاد المصرى . أما ذلك النجاح فى استعمال السيارات فراجع بطبيعة الحال إلى المرونة التى يعرف بها النقل ، فوسائله لاتتبع

مثلا طرقا معينة فى سفرياتها وبذا تستطيع أن تقتصد من نفقاتها ومن الوقت الذى تقطعه وبخاصة فى رحلاتها القصيرة والمتوسطة .

* * *

النقل النهرى :

مازالت السبل المائية كما كانت من قبل إحدى وسائل النقل الهامة وعلى الأخص بالنسبة للترع والأنهار . وهى تمتاز بأنها لاتدعو إلى نفقات باهظة فى أعمال الحفر والإنشاء ، كما تمتاز أيضا بقلة الأجور التى تتقاضاها وبسهولة الوصول إليها ، وإن كان عيبها أنها بطيئة نسبيا ولو استعملت فيها السفن ذات القوى المحركة . ووسائل الملاحة النهرية فى مصر تقوم بنقل ماحمولته نحو ثلاثة ملايين إلا ربعا من الأطنان . وهى بين صنادل بخارية لنقل زيت الوقود وأخرى لنقل البضائع وقاطرات للجر وصنادل ومراكب شراعية وبواخر وكراكات وفلايك وخلافها ، ويبلغ مجموع أطوال المجارى المائية فى الوجهين القبلى والبحرى ٣٣٩٤ كيلو مترا ، ومتوسط أجرة نقل الطن الكيلو مترى نحو المليمين .

النقل البحرى :

وهناك النقل البحرى الذى مارسته الأمم المتاخمة للبحار منذ العصور الأولى ، والذى تضاعف الاهتمام به فى العصور الحديثة لما له من الأثر فى ارتباط القارات ببعضها البعض بما قدمت له الاكتشافات الجغرافية وأتاحته الاختراعات العلمية حتى صارت الدول تنظر إلى هذا الضرب من وسائل النقل على أنه الباعث على تأمين مستقبلها وتركيز اقتصادها . والأمر الذى لاشك فيه هو أنه أقل نفقة من النقلين البرى والنهرى ولا تتعدى نفقات النقل بالسكك الحديدية . وقد ضاعف من خطورته إنشاء القنوات البحرية التى تصل بين كبار البحار والمحيطات كقناة السويس التى تختصر طريق البواخر بين بلاد المشرق والمغرب ، فتجنبها اللف حول رأس الرجاء الصالح وتوفر مايزيد على ٥٠٪ من الأميال البحرية والنفقات الباهظة فى الوقود والوقت الثمين . هذه القناة العتيدة قامت بحفرها الأيدى المصرية والأموال المصرية فى أرض الوطن المفدى وافتتحت للملاحة فى ١٧ نوفمبر سنة ١٨٦٩ ، وتديرها شركة مساهمة أسست فى ١٠ ديسمبر سنة ١٨٦٨ برأس مال قدره مائتا مليون من

الفرنكات بامتياز مدته ٩٩ سنة . ولأسباب منها : أن بعض الدول الاستعمارية حاولت أن تتحكم فى دولاب الاقتصاد المصرى أصدر السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة قراره التاريخى بتأميم القناة وكان ذلك فى السادس والعشرين من يوليه سنة ١٩٥٦ وهكذا أسدل سيادته ستاراً على صفحة بغيضة من صحف الاستعمار السياسى والاستغلال الاقتصادى الأليم . ومما ينبغى الإشارة إليه مع العجب العجاب أن رئيس الحكومة البريطانية عهد ذاك كان قد استعان بصديقه روتشيلد صاحب البيت المالى الكبير على أن يمكن لبريطانيا من تأمين قناة السويس لحساب دولته[١] وذلك عن طريق مشترى الـ١٧٦٠٢ سهما من أسهم القناة التى كانت بين يدى مصر والتى باعها الخديوى اسماعيل فى سنه ١٨٧٥ بأقل من أربعة ملايين من الجنيهات .

وعدد تلك الأسهم يعادل سبعة أجزاء من ستة عشر جزءاً من مجموع أسهم الشركة وقد بلغ عدد مرات مرور البواخر بالقنال فى سنة ١٨٩٩ — ٣٦٠٧ بحمولة قدرها ٩,٨٩٥,٦٣٠ طناً أخذ

---

(١) تراجع ص ١٢٨ من كتاب Ch. Lesage بالفرنسية وعنوانه « مشترى أسهم قناة السويس » ومطبوع بباريس سنة ١٩٠٤ بمعرفة دار النشر المعروفة باسم Dlon

فى الارتفاع إلى أن بلغ فى سنة ١٩٥٢ — ١٢١٠٩ باخرة بحمولة قدرها ٦٤ مليوناً من الأطنان نزل فى سنة ١٩٥٧ عقب حوادث الاعتداء الأثيم إلى ١٠٩١٦ بحمولة قدرها ٦٧ مليوناً من الأطنان وآخذ فى الارتفاع المستمر .

ويرتبط بمسائل النقل البحرى إنشاء الموانىء الملائمة لرسو البواخر وتفريغ حمولتها ونزول ما بها من الركاب ، وهو باهظ النفقات كثير التكاليف . لذا تضطلع بعض الدول ومن بينها مصر بإنشاء ما يلزمها من هذه المرافىء البحرية . والعناية التى تبذلها الدول لتشجيع بحريتها التجارية تفوق كل وصف لما لها من الأهمية من الوجهة البحرية والاقتصادية والسياسية . من ذلك أنه لما أنشئت فى مصر فى سنة ١٩٣٠ شركة الملاحة المصرية بالاسكندرية عقدت الحكومة معها اتفاقاً تتعهد فيه بالسماح لها بنقل مهمات السكك الحديدية المصرية على وجه الالتزام مع منحها إعانة مالية سنوية . ويبلغ مجموع ما تملكه هذه الشركة من بواخر حتى سنة ١٩٣٥ أربع بواخر حمولتها ٢٨٥٦٠ طناً . وفى سنة ١٩٣٤ أسس بنك مصر شركة مصر للملاحة البحرية ومنحتها الحكومة امتياز نقل الحجاج المصريين والقيام برحلات بين مصر وأوربا وإعانة سنوية قدرها ألفان من الجنيهات عن كل رحلة

تقوم بها ذهاباً وإياباً بحد أقصى قدره ٢٦ رحلة فى العام ، وتمتلك الشركة إحدى عشرة باخرة بخلاف ثلاث بواخر لنقل الركاب والبضائع معا .

النقل الجوى :

وقد أصبح للنقل الجوى أهميته الخاصة بعد أن تطور هذا التطور الكبير فى أعقاب الحرب العالمية الثانية فأنشئت الخطوط المنتظمة للطائرات بين دول العالم كما أنشئت المطارات لرسو الطائرات وتيسير حركة الركاب القادمين والمسافرين . ولما كانت مصر ملتقى هاماً بين الشرق والغرب فقد أسست فى سنة ١٩٣٢ شركة مصر للطيران التابعة لبنك مصر للعمل على إنشاء الخطوط الجوية اللازمة داخل القطر وخارجه ومنحتها الحكومة إعانة سنوية قدرها خمسة آلاف من الجنيهات ولذلك أنشأت الحكومة المطارات اللازمة الكفيلة بتيسير الطيران . وقد بلغت حركة الركاب والطائرات فى سنة ١٩٥٠ فى مصر بين راحلة وقادمة ٤٨٢٥٥ طائرة هبطت فى سنة ١٩٥٧ إلى ٣٦٢١٢ وبلغ عدد الركاب الراحلين والقادمين فى سنة ١٩٥٠ — ٣٦١٥٧٥ راكب وفى سنة ١٩٥٧ — ٣١٥٤٠٢ راكب .

الأزمات الاقتصادية

الأزمات الاقتصادية عبارة عن اضطرابات فجائية تطرأ على الجهاز الاقتصادى العادى فى دولة ما أو فى عدة دول معاً .. وبعبارة أخرى هى الاضطراب الذى يصيب كفتى الإنتاج والاستهلاك .. وقد عرف الأزمة الاقتصادية بعض أعلام الاقتصاد بأنها هى التوقف الذى يصيب ارتفاع الأثمان .

وقد لاحظ بعض اقتصاديى القرن التاسع عشر أن الأزمات تحصل فى أوقات منتظمة وعلى فترات تناهز العشر سنوات أو نحوها فتسبق كل أزمة فترة رخاء أو ارتفاع فى الأسعار تعقبها فترة فتور أو انخفاض ثم فترة أخيرة وهى التصفية .. وأن مجموع هـذه الفترات الثلاث هو ما يعبر عنه بالدورة الاقتصادية وتتراوح بين سبع سنوات إلى عشر .. وقد أظهر الاقتصاديون اهتماماً كبيراً بهذه الأزمات وتعليلها مما ساقهم إلى إجراء أبحاث طويلة وشروح عديدة ليس هذا مكان الإسهاب فيها .. على أن أهم ما يستنتج منها هو أن الأزمات تتميز بالإفراط فى الإنتاج ، أى بزيادة العرض على الطلب ، وأنها عامة من الوجهة الاقتصادية ، بمعنى أنها إذا وقعت تأثر بها معظم

فروع النشاط الاقتصادى .. وأن أغلب الأزمات إنما تصيب المحيط الدولى . أى أنه إذا وقعت أحداث واحدة منها فى دولة امتد أثرها إلى معظم الدول التى انتشرت فيها الصناعات الكبيرة ، وأنها دورية تتعاقب على المجتمع بانتظام أو تكاد ، وبعبارة أخرى أنها تحدث على فترات محدودة تحديداً يقرب من الواقع.

ومن جهة أخرى يعلل فريق من الاقتصاديين حدوث الأزمات إلى عوامل طبيعية .. وآخرون ينسبونها إلى طبيعة النظام الرأسمالى .. وغيرهم يعتقدون أن العوامل النقدية والفنية هى السبب فى حصولها .. على أن العلامة البريطانى استانلى جفونز[1] (١٨٣٥ — ١٨٨٢) أرجعها إلى العوامل الطبيعية وحدها وأطلق على تلك الظاهرة اسم نظرية البقع الشمسية ، وتتلخص فى أن تلك البقع تظهر بانتظام دورى كل عشر سنوات أو نحوها .. فيترتب عليها تغيير فى مقدار الحرارة فتأثير ملحوظ فى كمية المحصول الزراعى وبالتالى فى التجارة والصناعة بحكم التفاعل التبعى ، وهو قول انبرى له غير واحد بالرد والتفنيد ..

---

(١) Stanley Jevons

ويحمل الاشتراكيون النظام الرأسمالى تبعة حدوث الأزمات الاقتصادية ، ويعللونها تارة بالفوضى المتفشية فى دولاب الإنتاج الرأسمالى وطورا بعدم المساواة فى التوزيع وبالتالى بضعف عامل الاستهلاك من جانب العمال الذين يكونون الكثرة الغالبة من أى مجتمع .. ويستطردون قائلين إن النظام المؤسس على الملكية الخاصة والمنافسة الحرة حقيق أن يتسبب فى إحداث الأزمات ، يضاف إلى ذلك قلة موارد العمال الذين يكونون السواد الأعظم من طبقة المستهلكين ، يقابلها قلة الاستهلاك أو محدوديته بين الرأسماليين الشيء الذى يؤدى إلى تراكم السلع وعدم تصريفها . . وغير هذا وذاك من المزاعم التى لايعدم المعترضون مايدحضها .

ثم جاء العلامة لسكور[1] فأعلن نظريته التى يأخذ بها الاقتصاد الحديث ، ومؤداها أن عامل الربح فى الجماعات الحديثة هو المحرك للمشروعات .. ففى وقت الرخاء ترتفع الأثمان وبذلك تتضاعف الأرباح وينشأ عنه زيادة فى الإنتاج .. وهنا ترتفع نفقة الإنتاج بدرجة أسرع من ارتفاع الثمن وتنشأ الأزمة . على أن هناك عاملا آخر هو العامل النفسانى .. فالثقة تتوافر فى دور النشاط فيغالى الناس فى التفاؤل ويزيدون من الإنتاج .. وفى

(١) Lescure

دور الفتور تضعف هذه الثقة ويحل التخوف والتشاؤم محلها . .
وثمت عامل ثان هو الخطأ فى التقدير لأن السوق فى العصر الحديث أصبحت دولية واسعة بعد أن كانت محلية محدودة .. وكثيراً ما يقع الخطأ فى تقدير حاجات الاستهلاك بقدر ما يقع بالنسبة للربح المنتظر .

وسواء أكان منشأ الأزمات هو هذا السبب أم ذاك فإنه خير للدول أن تعمل على منع حدوثها أو على الأقل بالتخفيف من حدتها .. وذلك بتوسيع نطاق التركز الذى أشرنا إليه آنفا .. وما يتبعه من تكوين المنشآت الكبرى مثل الكارتل والترست والاتحادات إذ أن من أهم ما تعنى به تلك التكتلات القضاء على المنافسة الحرة وتحديد الإنتاج وترشيده بحيث تمنع لحد ما الإفراط فى الانتاج .. كما أن تحسين البنوك للطرق الفنية للائتمان بحيث يمكنها بواسطة سعر الخصم التدخل فى السوق بزيادة الائتمان أو تقليله ومن ثم لتنشيط الإنتاج أو إنقاصه عامل آخر من العوامل المانعة لحدوث الأزمات أو تخفيف حدتها .. هذا فضلا عن أن خبرة رجال الأعمال بالأزمات وواسع علمهم بما تجره على الاقتصاد القومى من ويلات يجعلهم أكثر حيطة وأبعد نظرا فلا يعرّضوا مصائر الناس إلى ما لا يحبون ..

على أن فى علم الإحصاء وتغيير النتائج التى تسفر عنها أرقامه خير ما تلجأ إليه الدول فلا تقع فيما تكره .. ومن الأمثلة على ذلك ما أعلنه رجال الاقتصاد فى أمريكا غداة أزمة سنة ١٩٢٠ من أنهم ملكوا زمام الظروف الاقتصادية بحيث أصبح فى وسعهم منع كل أزمة مستقبلة بما يلجأون إليه من استقراء الإحصاءات واستنطاق أرقامها واستخراج النتائج التى يبنون عليها سياستهم فى التوقى واتخاذ الحيطة ، وهو لعمرى أضعف الإيمان .



التأمين

وللتأمين أهمية قصوى فى حياة الجماعة من الوجهة الاقتصادية ، وذلك لتضاعف الأخطار التى تستهدف لها المشروعات الإنتاجية كما يستهدف لها الأفراد . وهو عقد يلتزم به المؤمن أن يعوض المؤمن لمصلحته إذا ما وقع حادث معين فى مدة معينة لقاء تقاضيه أقساطاً يتفق عليها فى بوليصة التأمين على أن الفكرة الأساسية فى التأمين هى التعاون بين طرفى التعاقد فى تحمل الخسائر التى قد تصيب الفرد أو المجموعة من الأفراد . وإذن هو فى الواقع عملية منتجة ، لأن فيما يستشعره المؤمن لمصلحته من الطمأنينة ترضية كافية تحفزه وأمثاله للإقبال عليه . فإذا تعاقد شخص مع شركة تأمين فإنه بذلك يجنب نفسه التشكك فيما قد يقع له أو للمؤمن عليه وينقل الخطر إلى شخص آخر أقدر منه على تحمله .

وكان من آثار انتشار عمليات التأمين استنباط فرع خاص من الرياضة هو ما يعرف بقانون الاحتمالات . فبعض الناس ينظر إلى التأمين كأن أساسه الصدفة أو الحظ فى حين أننا نعلم أن كل حدث فى الكون خاضع لقانون السبب والنتيجة .

فإذا نحن وقفنا على كل الأسباب الخاصة بلون من الحوادث أمكننا التنبؤ إلى حد ما بوقوع هذه الحوادث وبما يأتى به القضاء والقدر وهذا القانون يقرر أن الصدفة لا تخضع لقاعدة إذا نحن درسنا حالة مفردة ، ولكنها تخضع لقانون يمكننا من تحديدها على وجه التقريب إذا تعددت هذه التجارب ودرسناها لعدة سنوات وتوافرت لذلك شروط خاصة . وقد كان لتطبيق هذا القانون على التأمين على الحياة وضع قوائم ببيان نسبة الأشخاص الذين يعيشون فى سن معينة وما ينتظر أن يحيوه منها بعد تلك السن ؛ فالطفل الذى يبلغ السنة الواحدة مثلا ينتظر له أن يعيش ٣٩ سنة أخرى ، فإذا بلغ العاشرة فله أن يعيش ٥١ سنة أخرى ، وفى العشرين ينتظر أن يعيش أربعين سنة أخرى فإذا أدرك الثلاثين فأربعا وثلاثين سنة ، وفى الأربعين ثمان وعشرين سنة ، وفى الخمسين إحدى وعشرين سنة ، وفى الستين أربع عشرة سنة ، وفى السبعين تسع سنين ، وفى الثمانين أربعا من السنين . وتقول الدراسات التى قامت بها الأوساط الأمريكية إنه إذا كان عدد مَنْ فى المجتمع من الصبيان البالغين عشر سنين ١٠٠٫٠٠٠ صبى مثلا فمن المتوقع أن يموت منهم فى خلال السنة الأولى ٧٤٩ صبياً ، وفى السنة

التالية يموت ٧٤٦ من الباقين ، وفى خلال الثالثة يموت ٧٤٣ من الباقين ، ثم ٧٤٠ و٧٣٧ و ٧٢٩ وهلم جرا ، هذا باستثناء الأحداث القاهرة المفاجئة بطبيعة الحال .

والاحتمالات التى تخضع لهـــا الحياة الاقتصادية تسمى بالمخاطر ، وكل تأمين يفترض أن هناك خطراً ماثلا ، والإنسان بحاجة إلى حمـاية نفسه من هذه الأخطار وذلك بوسائل ، منها العمل على تلافيها والاحتياط فى مواجهتها وتحمل الخطر ونقله عن كاهله ، وهذا النوع الأخير هو التأمين بعينه .

على أن انتشـار التأمين فى العصر الحديث ليس مرده إلى أن الناس أصبحوا أكثر قلقاً عن ذى قبل وأكثر رغبة منهم فى تجنب الأخطار ، وإنما هو راجع إلى ازدياد هذه المخاطر وانتشارها بحيث يمكن القول بأن التقدم الانسانى والمخاطر يزدادان معاً ويسيران جنباً إلى جنب ، ولئن كانت الرأسمالية الصناعية قد ساعدت على انتشار هذا الخطر فقد ساعدت من جهة أخرى على معالجته بالتأمين .

وأهم أشـكال التأمين الحديثة هى التأمين البحرى والتأمين على الحياة والتأمين ضد الحوادث والحريق . وثم أنواع أخرى أكثر حداثة كالتأمين على السيارات والماشية وضد

السرقة وحوادث المصاعد والسيارات مما يطول شرحه .

ومما هو جدير بالذكر أن القسط الإجمالى الذى يدفعه المؤمن لمصلحته مكون من جزئين هما : القسط الصافى وهو المبلغ الذى يتقاضاه المؤمن لمواجهة الخطر المحتمل دون مراعاة للنفقات التى يتكبدها فى سبيل هذه المهمة ، والعمولة وهى المبلغ المضاف إلى القسط الصافى لمواجهة النفقات وخسائر رأس المال المستثمر المتوقعة . وشركات التأمين تعمل على تكوين احتياطى تستثمره فى شراء أوراق مالية أو عقارات أو نحوها ، وتتدخل الدولة بفرض تنظيم استعمال هذا الاحتياطى عن طريق التشريعات الوقائية .



خاتمة

الآن وقد انتهينا من ذلك العرض الموجز لأوليات علم الاقتصاد السياسى فقد حق علينا أن نشير إلى أن ذلك العلم أوسع بكثير من أن تحيط به صفحات معدودة محدودة مثل هذه الصفحات ، وذلك بأنه كما لابد قد لمس القارىء من العلوم التى تتصل من قريب أو بعيد بأغلب المعارف الإنسانية قديمها وحديثها وأن الإحاطة بكافة نواحيه وفنونه ضرب من المحال لأن ذلك يحتاج - ولا مراء - إلى أكثر من كتاب ، بل لعل أية مادة من المواد التى يعالجها يتطلب تفصيلها والإبانة عنها عددا لا يستهان به من الأسفار والمجلدات .

على أن الغرض من الكتاب هو محاولة تقريب ذلك العلم إلى أذهان من لم يسعفهم نمط دراستهم من تذوقه كما قد يجد فيه الآخرون ممن نالوا حظا من درسه أثارة من علم أو قطرة من عرفان .

والله ولى التوفيق وملهم السداد

المؤلف

المكتبة الثقافية

تحقق اشتراكية الثقافة

صدر منها للآن :

٩ — أعلام الصحابة .... للأستاذ محمد خالد

١٠ — الشرق والإسلام .... للأستاذ عبدالرحمن صدقى

١١ — المريخ .... الدكتور جمال الدين / الدكتور محمود خيرى على

١٢ — فن الشعر .... للدكتور محمد مندور

١٣ — الاقتصاد السياسى .... للأستاذ أحمد محمود عبدالخالق

الثمن قرشان فقط

المكتبة الثقافية

مكتبة جامعة لكل أنواع المعرفة
فاحرص على ما فاتك منها . . .

وأطلبه من :

١ — دار القلم .... ١٨ شارع سوق التوفيقية

٢ — مكاتب شركة توزيع الأخبار ... فى الأقليم المصرى

٣ — وكلاء الشركة القومية .... فى جميع البلاد العربية



المكتبة الثقافية

- أول مجموعة من نوعها تحقق اشتراكية الثقافة
- تيسر لكل قارىء أن يقيم فى بيته مكتبة جامعة تحوى جميع ألوان المعـــرفة بأقلام أساتذة متخصصين وبقرشين لكل كتاب .
- تصدر مرتين كل شهر . فى أوله وفى منتصفه

الكتاب القادم

الصّحافة المصْرية فى مائة عامٍ

للدكتور عبد اللطيف احمد حمزة

الثمن ٢ مـ

دار القلم بالقاهرة